مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

قضية التسامح مع المخالفين في الدين عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور دراسة وتحليل

د. محمد إبراهيم الحمد

جامعة الكويت

مجلس النشر العلمي

ISSN: 1029-8908

العدد ١١٨- السنة ٣٤

محرم: ١٤٤١هـ - سبتمبر ٢٠١٩م

البحث الخامس

قضية التسامح مع المخالفين في الدين عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور دراسة وتحليل

د. محمد إبراهيم الحمد
أستاذ مساعد في جامعة القصيم – المملكة العربية السعودية

قضية التسامح مع المخالفين في الدين عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور دراسة وتحليل

د. محمد إبراهيم الحمد*

تاريخ استلام البحث: يناير ٢٠١٨م تاريخ إجازة البحث: يونيو ٢٠١٨م.

ملخص البحث

يسعى الباحث من خلاله إلى التوصل إلى إبراز تلك القضية عندالشيخ محمد الطاهر بن عاشور، وتحديد موقفه منها، لما له من أهمية في ميدان الدراسة العقدية والفكرية؛ ولكون تلك القضية من القضايا الحيَّة؛ ولأنها تمثل موقفاً لعالم من قلائل من جمعوا إلى العلم الشرعي ـ الموسوعية الشاملة، والبصيرة في قضايا الفكر.

وقضية التسامح قضية عقدية فكرية تدور حول التعامل مع المخالفين في الدين، وقد نشأت في أوربا على أنقاض الحروب الدينية، ثم تحولت إلى مبدأ يقوم على أسس، ثم مرت بأطوار مختلفة.

١ـ عنوان هذا البحث: (قضية التسامح مع المخالفين في الدين عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور – دراسة وتحليل).

وهذا البحث يهدف إلى إبراز تلك القضية عنده، وتحديد موقفه منها.

٢ـ لهذا البحث أهمية في ميدان الدراسة العقدية والفكرية؛ لكون تلك القضية من القضايا الحيَّة؛ ولأنها تمثل موقفاً لعالم من قلائل من جمعوا إلى العلم الشرعي ـ الموسوعية الشاملة، والبصيرة في قضايا الفكر.

٣ـ اشتمل هذا البحث على مقدمة: تضمنت أهداف البحث، وأهميته، وخطته، وتمهيد: عُرِّف من خلاله بابن عاشور، ومدخلٍ حول نشأة قضية التسامح، وثلاثةِ مباحثَ: أولها:

(*) د. محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، يحمل شهادة الدكتوراه (الأولى) في العقيدة من جامعة أم درمان في السودان، عام ٢٠٠٥م، ويحمل شهادة الدكتوراه (الثانية) في العقيدة والمذاهب المعاصرة من الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، عام ٢٠١٦م، والماجستير (الأولى) في العقيدة من جامعة أم درمان في السودان، عام ٢٠٠٥م، والماجستير (الثانية) في العقيدة والمذاهب المعاصرة من جامعة القصيم، عام ٢٠١٤م، والبكالوريوس من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٩٨٩م، يعمل أستاذاً مساعداً في جامعة القصيم من عام ٢٠٠١م. وهو عضو باحث في عدد من المراكز البحثية. له قرابة (١٢٨) مؤلفاً مطبوعاً، وأربعة بحوث محكمة . الاهتمامات البحثية: العقيدة، والمذاهب المعاصرة، والفرق، والبحث العلمي.

دار حول مفهوم التسامح عند ابن عاشور، والثاني: أهمية التسامح وأسبابه ومظاهره عنده، والثالث: بيانه لأسس التسامح في الإسلام، وتطبيقاته عند المسلمين.

٤ـ ابن عاشور عالم، تونسي، مفسر، فقيه، أصوليٌّ، مقاصديٌّ، لغويٌّ، له مؤلفات في علوم شتى، وقد ولد سنة ١٢٩٦هـ، وتوفي سنة ١٣٩٤هـ.

٥ـ قضية التسامح قضية عقدية فكرية تدور حول التعامل مع المخالفين في الدين، وقد نشأت في أوربا على أنقاض الحروب الدينية، ثم تحولت إلى مبدأ يقوم على أسس، ثم مرت بأطوار مختلفة.

٦ـ التسامح عند ابن عاشور يعني إبداء السماحة القوية، ويطلق على سماحة خاصة، وهي إبداء السماحة للمخالفين في الدين.

٧ـ يرجع أسباب التسامح إلى إصلاح التفكير، ومكارم الأخلاق.

ويرجع مظاهره إلى مظهر ديني: ينشأ في المعاملات التي تعرض عند الانفعالات الناشئة عن المخالفات في الدين.

ودنيوي: ينشأ عن المعاملات الدنيوية التي تعرض بين فريقين مختلفين متحاورين في مكان.

٨ـ يقرر ابن عاشور أن الإسلام أسس للتسامح أسساً راسخة، وعقد له مواثق متينة تبين واجب المسلمين مع بعض، وتقرر حسن المعاملة لغيرهم من أهل الملل الأخرى.

٩ـ قرر أن تسامح المسلمين لا يقارن بغيرهم مع ما يلقاه المسلمون من صلابة في التعامل مع غيرهم.

١٠ـ اشتمل البحث على خاتمة تضمنت خلاصة لأهم ما تضمنه البحث من نتائج.

١١ـ ختم البحث بذكر بعض التوصيات العلمية المستحقة للدراسة العقدية عند ابن عاشور.

الكلمات الدالة: ابن عاشور – التسامح – السماحة.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فإن قضية التسامح الديني قضية عقدية فكرية تدور حول التعامل مع المخالفين في

الدين، وما تقتضيه تلك المعاملة في حدود ما بينته الشريعة الإسلامية.

وهذه القضية يكثر حولها الجدل؛ إذ هي من القضايا التي قد شاع الكلام عليها في العصورِ المتأخرة، والناس نحوها ما بين غالٍ فيها، مُنتقضٍ لعرى الإسلام باسمها، وبين جافٍ عنها جاهلٍ بشأنها، معتقدٍ أن التسامح ناتجٌ عن تساهلٍ في الدين، واتباع لغير سبيل المؤمنين.

والنظر الصحيح حيال تلك القضية وسط بين غلو هؤلاء، وجفاء أولئك.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى إبراز قضية التسامح مع المخالفين في الدين عند الشيخ ابن عاشور، وتحديد موقفه منها.

أهمية البحث:

للبحث في هذا الموضوع أهمية علمية في ميدان الدراسات العقدية والفكرية، ويمكن إجمال ذلك فيما يلي:

١ – مسيس الحاجة إلى مزيد من الدراسة لقضية التسامح الديني، وتأصيلها من الناحية الشرعية.

٢ – كونها من القضايا الحية المتصلة بأصل العقيدة؛ إذ هي متعلقة بالولاء، والبراء.

٣ – كون هذا البحث يمثل موقفاً لعالم مسلم يأتي في طليعة علماء عصره، ومن القلائل الذين جمعوا إلى العلم الشرعيِّ المتِينِ – الموسوعيةَ، والشموليةَ، والبصيرةَ النافذة في الفكر وقضاياه.

٤ – كون ابن عاشور من أوائل من تناول قضية التسامح من منظور شرعي، وبأسلوب عربي مُبين، بخلاف كثيرين ممن يتناولون تلك القضايا بنظر فكري بحت، وبأساليب يغلب عليها الإسهاب، وقلة المعالجة.

ومع ذلك لم يأخذ موقفه من هذه القضية حظه من الدراسة؛ إذ لا توجد دراسة متخصصة مستوعبة تتناول موقفه من تلك القضية، وما يوجد من ذلك إنما هو مقالات صحفية، أو كتابات يسيرة[1].

(١) وأهمها ثلاث مقالات أحدها: مقال لزكي الميلاد في صحيفة اليوم السعودية، والثاني: مقال للدكتور=

فهذه الأمور تبين أهمية دراسة هذا الموضوع، والبحث فيه.

منهج البحث:

سيجمع الباحث ههنا ما بين المنهج الوصفي، والتحليلي، والنقدي.

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، ومدخل، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وتوصيات، وذلك كما يلي:

المقدمة: وقد اشتملت على أهداف البحث، وأهميته، ومنهجه، وخطته.

التمهيد: التعريف بالشيخ ابن عاشور.

المدخل: نشأة قضية التسامح.

المبحث الأول: مفهوم التسامح عند ابن عاشور:

وفيه: مطلبان:

المطلب الأول: تعريف ابن عاشور لمصطلح التسامح.

المطلب الثاني: تفريق ابن عاشور بين التسامح والسماحة.

المبحث الثاني: أهمية التسامح، وأسبابه، ومظاهره عند ابن عاشور.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أهمية التسامح عند ابن عاشور.

المطلب الثاني: أسباب التسامح عند ابن عاشور.

المطلب الثالث: مظاهر التسامح عند ابن عاشور.

المبحث الثالث: بيان ابن عاشور لأسس التسامح في الإسلام، وتطبيقاته عند المسلمين:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان ابن عاشور لأسس التسامح في الإسلام.

المطلب الثاني: مقارنة ابن عاشور بين تسامح المسلمين وغيرهم.

= صحراوي مقلاتي، والثالث: التسامح هو العظمة الإسلامية لمحمد صلاح الدين المستاوي، والأخيران موجودان على الشبكة العنكبوتية. وهذه المقالات عرض، وتعليق، وإشادة بكلام ابن عاشور على التسامح في كتابه (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) دون تعرض لما جاء في كلامه على التسامح في بقية كتبه، ودون أن يكون لها طابع الدراسة العلمية الأكاديمية المتخصصة.

المطلب الثالث: استشهاده بالتاريخ على تسامح المسلمين.

الخاتمة: وفيه خلاصة لأهم ما تضمنه البحث من نتائج.

التوصيات: وقد اشتملت على بعض المقترحات التي تصلح للبحث العلمي، والدراسة العقدية في آثار الشيخ ابن عاشور.

فإلى بيان ذلك، والله المستعان، وعليه التكلان.

التمهيد: التعريف بالشيخ ابن عاشور:

أولاً: نسبه وأسرته: هو محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن محمد بن محمد الشاذلي بن عبدالقادر بن محمد بن عاشور.

وقد برز في هذه العائلة جدُّ المترجم له محمد الطاهر بن عاشور المولود سنة ١٢١٠، وقد تقلد مناصب مهمة في القضاء، والإفتاء، والتدريس، والإشراف على الأوقاف الخيرية وغيرها(١).

وبرز في هذه العائلة النبيلة – أيضاً – والدُ المترجَم له محمدُ بن عاشور الذي تولى رئاسة مجلس دائرة جمعية الأوقاف؛ فأحسن إدارتَها.

وقد استحكمت الصلة بين الشيخ محمد الطاهر بن عاشور الجد، وتلميذه العالم الوزير محمد العزيز بو عَتُّور(١٢٤٠هـ، ١٣٢٥هـ)، ونتج عن هذه الصلة زواجٌ مباركٌ بين ولدِ الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (الجد): الشيخ محمد (الأب)، وابنَة: الشيخ محمد العزيز بو عتور: فاطمة، حيث أنجب هذان الزوجان الفاضلان: العلامةَ الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، حيث ولد في ضاحية المرسى قرب العاصمة التونسية في قصر جده لأمه محمد العزيز بو عتور، في سنة ١٢٩٦هـ / ١٨٧٩م(٢).

ثانياً: نشأته وتعلمه:

في هذه البيئة العلمية نشأ الشيخ ابن عاشور، وعلى تلك الربوع درج بين أحضان والدٍ يَأْمَلُ أن يكون على مثال جده في العلم والنبوغ والعبقرية، وفي رعاية جده لأمه الوزير بو

(١) انظر: شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، تأليف د. بلقاسم الغالي، ص٣٥، و محمد الطاهر بن عاشور علامة الفقه وأصوله، والتفسير وعلومه، تأليف إياد خالد الطباع، ص٢٢ – ٢٣.

(٢) انظر: شيخ الجامع الأعظم ص٣٦، و محمد الطاهر بن عاشور للطباع، ص٢٣ – ٢٥ .

عتّور الذي يحرص على أن يكون خليفته في العلم والسلطان والجاه.

ولما يَفَع ابنُ عاشور اتجه كأبناء جيله إلى حفظ القرآن، ثم اتجه إلى حفظ المتون العلمية السائدة في وقته؛ فحفظ مجموعة منها تهيؤه إلى الالتحاق في التعليم بجامع الزيتونة، كمتن ابن عاشر في الفقه المالكي، والآجرومية في النحو، وغيرهما.

ولما بلغ الرابعة عشرة من عمره التحق بجامع الزيتونة سنة ١٣١٠هـ، وشرع ينهل من معينه في تعطّشٍ، وحبٍّ للمعرفة بتوجيه من والده وجده لأمه، وأساتذته.

وكان الفكر السائد في تلك البيئة العلمية لا يقتصر على التلقي، بل كان ينقد ما يتلقاه بالنقد الحصيف، حتى صُقِلت مَلَكَتُه العلمية، والنقدية المتوَّجة بالأدب العالي، واحترام الآراء.

وقد درس ابن عاشور في تلك المرحلة علوماً شتى؛ فدرس على مشايخه علوم القرآن، والقراءات، والحديث، والفقه وأصوله، والفرائض، والسيرة، والتاريخ، والنحو، واللغة، والأدب، والبلاغة، وعلم الكلام، والمنطق[١].

وإضافة إلى هذا التكوين العظيم فقد تعلم الفرنسية بمساعدة أستاذه الخاص أحمد بن وناس المحمودي.

وكان جده الوزير به حفيًّا؛ إذ جمع له من عيون الأدب، ونصوص الحكم، وبدائع النظم والنثر، وأشياء ما زالت تحتفظ بها المكتبة العاشورية[٢].

وفي ٤ ربيع الأول١٣١٧هـ، حصل ابن عاشور على شهادة التطويع من الجامع الأعظم.

وهذه الشهادة تعني انتهاء التعليم الثانوي، وتعطى بعد امتحان لمن زاول الدراسة في الجامع مدة محددة، وشهد له الشيوخ بذلك[٣].

ثالثاً: تعليمه:

قام الشيخ ابن عاشور بإقراء كتب عالية في جامع الزيتونة، فَدَرَّس (أسرار البلاغة) و (دلائل الإعجاز) للشيخ عبدالقاهر الجرجاني، و (الشرح المطول) للتفتازاني، و (شرح جلال الدين المحلي لجمع الجوامع في الأصول) و (مقدمة ابن خلدون) و (موطأ مالك بن أنس)

(١) انظر: في تفصيل دراسته لتلك العلوم، وأسماء تلك الكتب، والشيوخ الذين تتلمذ على أيديهم فيها إلى شيخ الجامع الأعظم ص ٣٧ – ٤٨، و محمد الطاهر بن عاشور للطباع، ص٢٨ – ٤٢.

(٢) انظر: محمد الطاهر بن عاشور للطباع، ص٢٨.

(٣) انظر: نَصّ هذه الشهادة في المرجع السابق، ص ٢٨ – ٢٩.

و (ديوان الحماسة، والموافقات للشاطبي) و (النجاة لابن سينا).

كما كان يقوم بتدريس الحديث النبوي الشريف في ليالي رمضان بعد التراويح[١].

وقد تخرج عليه تلامذة أعلام كثر[٢].

رابعاً: مؤلفاته:

كان ابن عاشور ذا عقل جبار، وثقافة عالية، وذا تدفُّق وتدفُّع في العلم؛ فكأنه إذا كتب في أي فنٍّ أو موضوع – يغرف من بحر، وينحت من صخر؛ فإذا رأيت عنوان الموضوع الذي يريد الكتابة فيه قلت: ماذا سيقول؟ فإذا قرأت ما تحته رأيت العجب العجاب؛ لذا يحتاج القارئ له أن يُحضر ذهنه، ولا يتشاغل عنه.

وكان ذا أسلوب محكم النسج، شديد الأسر، يذكر بأرباب البيان الأوائل.

وكان إذا كتب استجمع مواهبه العلمية، واللغوية، والأدبية، والاجتماعية، والتاريخية، والتربوية وغيرها لخدمة غرضه الذي يرمي إليه.

كل ذلك بأدب عالٍ، وأسلوب راقٍ، ونَفَسٍ مستريض؛ فيشعر القارئ له أن هذا البحث قد كتبه مجموعةٌ من المتخصصين في فنون شتى[٣].

ولهذا ترك مؤلفات عظيمة الأثر، غزيرة الفائدة، عزيزة المنال، وقد تناولها الدارسون لسيرته بالبحث، والدراسة، والتحليل.

وأشهر تلك الكتب: التفسير العظيم المعروف: التحرير والتنوير، ومقاصد الشريعة الإسلامية، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام، وأليس الصبح بقريب، وغيرها من الكتب التي تناولت موضوعات وتحقيقات شتى: شرعية، وأدبية، واجتماعية، ونقدية، وما جرى مجرى ذلك[٤].

---

(١) انظر: تونس وجامع الزيتونة للشيخ محمد الخضر حسين ص١٢٤ – ١٢٥ وشيخ الجامع الأعظم ص٦٧، و محمد الطاهر بن عاشور ص٤٣.

(٢) انظر: محمد الطاهر بن عاشور ص٤٣ – ٤٩ .

(٣) انظر: شيخ الجامع الأعظم ص٦٨، ومقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور، تحقيق ودراسة: محمد الميساوي ص١٦ .

(٤) انظر: المرجع السابق ص ٩٣ – ٩٤ .

خامساً: أخلاقه:

كان الشيخ – رحمه الله – تزينه أخلاق رضية، وتواضع جم، فلم يكن على سعة اطلاعه وغزارة معارفه متعالياً كشأن بعض الأدعياء ممن لم يبلغ شأوه.

إن نظرت إليه – كما يقول مترجموه – لم تقل إلا أنه رجل من النبلاء جمع بين النبل في الحسب والنسب، والنبل في العلم والأخلاق حتى قال فيه الشيخ محمد الخضر حسين: «ليس إعجابي بوضاءة أخلاقه وسماحة آدابه بأقل من إعجابي بعبقريته في العلم»[1].

وقد اشتهر – رحمه الله – بالصبر، وقوة الاحتمال، وعلو الهمة، والاعتزاز بالنفس، والصمود أمام الكوارث، والترفع عن الدنايا، تراه في كتاباته عفيف القلم، وتراه حلو المحاضرة، وتراه طَيب المعاشرة مع تلاميذه حتى إنك لا تجد بين كتاباته رداً على أحد ممن وقف ضده موقف الخصم، بل أسبغ على كتاباته طابع العلم الذي يجب أن يُبَلِّغه، لا مظهر الردود التي تضيع أوقات طالب العلم، وتقود إلى الأحقاد والتعصب.

بل إن أشهر ما عُرِف به الشيخُ رحابة صدره مع منتقدي فتاويه، ومخالفيه في الرأي؛ فهو لا يغلظ لهم القول، ولا ينقدهم النقد اللاذع، بل يُلَمِّح باحترام وتقدير، ولطف دون أن يتعدى دائرة النطاق العلمي النزيه[2].

سادساً: منهجه في العقيدة:

لقد سار الشيخ ابن عاشور – في الجملة – على منهج السلف الصالح في أبواب العقيدة عدا آيات الصفات؛ فهو يسير فيها على وفق منهج الأشاعرة، وإن كان يخالفهم أحياناً، ويقترب من منهج السلف.

وإذا تعرَّض لتأويل آية جاء بأقوال السلف، وربما انتصر لهم، وإذا خالفهم في تأويل صفة أثنى عليهم، واعتذر لهم دون تعنيف أو تسفيه.

بل – أحياناً – يكون له في الصفة الواحدة قولٌ يَسِيْرٌ فيه على منهج أهل التأويل، وفي موضع آخر يوافق فيها السلف – كما في مسألة الرؤية – فتراه – على سبيل المثال – يتردد

(١) تونس وجامع الزيتونة ص ٨١، وانظر: محمد الطاهر بن عاشور للطباع ص ٨١.

(٢) انظر: شيخ الجامع الأعظم ص ١٥٠، ومحمد الطاهر بن عاشور للطباع ص ٨١، ومجلة جوهر الإسلام عدد ١، ١٩٦٣م، ص٥٦، وآثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ٣/ ٥٤٨ – ٥٥١ .

فيها في بعض المواضع، وفي سورة المطففين عند قوله – تعالى – : ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾ تجده يثبت الرؤية، ولعلَّه رأيه الذي انتهى إليه.

ويُلتمس له العذر فيما وقع فيه من تأويلٍ وقع فيه كثير من المفسرين – بأنه نشأ في بيئة علمية أشعرية؛ فهذا بالنسبة لباب الصفات.

أما بقية أبواب العقيدة كإثبات الوحدانية، أو الإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر – فهو يسير فيها – في الجملة – على طريقة السلف.

وكذلك الحال بالنسبة لباب الإيمان، وحكم مرتكب الكبيرة، ومسألة الشفاعة، ومسائل الحكمة والتعليل، وفي باب الصحابة وغير ذلك من أبواب العقيدة – يسير فيها على وفق منهج السلف.

بل إنه يرد على المخالفين في ذلك؛ فتراه يناقش المعتزلة، والخوارج في مسألة مرتكب الكبيرة، ويُفنِّد رأيهم، وتراه يُخطِّئ الفلاسفة، ويرد عليهم في عدد من المسائل كقولهم: بعلم الله بالكليات دون الجزئيات، وقولهم: في صدور المعلول عن العلة، أو إن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد.

وتراه يُخطِّئ الشيعة والباطنية وغيرهم في كثير من مخالفاتهم العقدية(١).

بل تراه يخالف الأشاعرة في عدد من المسائل في باب القدر وغيره؛ فعلى الرغم من أنه قد نشأ في جو يسود فيه المذهب الأشعري لم يكن ليتحرج من توجيه النقد لما آل إليه المذهب الأشعري.

كما إن ابن عاشور يرى أن مما زاد علم الكلام تشويشاً ما حاوله بعض أساطينه ممن راموا التوسط بين المذاهب من تحرير فلسفة العقيدة الإسلامية، وتأييدها بظواهر من الفلسفة؛ فما زادهم ذلك إلا خبطاً وتقصيراً وهو بذلك يقصد الأشاعرة الذين نالوا – في رأيه – سخط فريقي المعتزلة والسلفية(٢).

ولا غرو في نقده للأشاعرة؛ إذ كان يتحرى الصواب، فقد نشأ في جو علمي يسوده الودّ،

(١) انظر: تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ١/ ٣٨٠ – ٣٨١، و٣٩٥، و٤١٠، و٤٣٦، والتقريب لتفسير التحرير والتنوير ١/ ٤٠ – ٤١ .

(٢) انظر: تفسير التحرير والتنوير ١/ ٢٠٨ و٢١٠، وانظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ص ٧١ .

واحترام السلف، ونشدان الحق.

كما أنه يُنكر البدع الحادثة، والأباطيل والخرافات كالطيرة، وأداء صلاة الظهر بعد صلاة الجمعة، وغيرها مما ورد في التفسير، وإن كان – أحياناً – يميل إلى تسويغ بعض البدع كما في سورة القدر؛ حيث قال في قوله – تعالى – : ﴿ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ الآيَةَ: «وفي هذا أصل عظيم لإقامة المواكب؛ لإحياء ذكرى أيام مجد الإسلام، وأن من كان له عمل في أصل تلك الذكرى ينبغي أن لا يخلو عنه موكب البهجة بتذكارها»[1].

كما أنه يرد على أباطيل الصوفية، وإن كان أحياناً يورد أقوالاً لبعضهم كابن عربي دون تعليق عليها.

فهذا مجمل منهجه في العقيدة[2].

سابعاً: أعماله:

تولى ابن عاشور مناصب علمية، وإدارية بارزة كالتدريس، والقضاء، والإفتاء، وعضويات المجامع العلمية وغيرها.

بل إن له أوليات تستحق الوقوف عندها، والإشارة إليها، وفيما يلي ذكر لشيء منها:

١ – هو أوّل مَنْ جمع بين منصب شيخ الإسلام المالكي، وشيخ الجامع الأعظم (الزيتونة).

٢ – وهو أوَّل مَنْ سُمِّي شيخاً للجامع الأعظم سنة (١٣٥١هـ – ١٩٣٢م) ليتولَّى الإصلاحات العلمية والتعليمية، فكان أوّل شيخ لإدارة التعليم بجامع الزيتونة عوضاً عن النظارة[3] التي كانت هي المسيّرة للتعليم به.

٣ – وهو أوَّل مَنْ أحيا التصنيف في مقاصد الشريعة في عصرنا الحالي بعد العزّ بن عبدالسلام (ت ٦٦٠هـ) والشاطبي (٧٩٠هـ).

٤ – وهو أوَّلُ مَن أدخل إصلاحاتٍ تعليميّةً وتنظيميّة في الجامع الزيتوني في إطار منظومة تربوية فكرية، صاغها في كتابه: (أليس الصبح بقريب) الذي ألفه في بواكير حياته، والذي دل

(١) تفسير التحرير والتنوير ٣٠/ ٤٦٣.
(٢) انظر: التقريب لتفسير التحرير والتنوير ١/ ٤١ .
(٣) النظارة: هي الهيئة المشرفة على التعليم.

على عقلية تربوية فذة، وكان شاهداً على الإصلاح التربوي والتعليمي الشرعي المنشود.

فأضاف إلى الدراسة موادَّ جديدةً كالكيمياء والفيزياء والجبر وغيرها، وأكثر من دروس الصرف، ومن دروس أدب اللغة، وشَرَع بنفسه في تدريس ديوان الحماسة، ولعلّه أول من درّس ذلك في الزيتونة(١).

ثامناً: وفاته:

وبعد هذه الحياة الحافلة بالتعلم، والتعليم، والجد، والنشاط، والتأليف، والإدارة، والقضاء، والإفتاء لقي الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ربه، وذلك يوم الأحد ١٣ رجب ١٣٩٤هـ(٢)، ووري التراب في مقبرة الزلاج في مدينة تونس(٣).

رحمه الله، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

المدخل: نشأة قضية التسامح:

نشأت قضية التسامح في أوربا على أنقاض الحروب الدينية، ثم تحولت بعد ذلك إلى مبدأ يقوم على أسس.

ولقد مرت هذه القضية بأطوار عدة، و تعاورها مفكرون بالتهذيب، والتطوير.

وحال هذه القضية كحال أبرز القضايا الفكرية التي نشأت في أوربا من جهة كونها ردّة فعل للطغيان الكنسي، والاضطهاد الديني الذي كان من أبرز معالمه محاكم التفتيش، فلقد أنشأ البابا جورجوري التاسع في عهد لويس التاسع ملك فرنسا محكمة التفتيش عام ١١٢٣م، ثم صدر عام ١٢٥٢م أمرٌ بابويٌّ من قبل إنوسنت الرابع يُرَسِّخُ نظام محاكم التفتيش، ويشرِّع الاضطهاد الديني(٤).

وقد خضع الاضطهاد الديني، أو التسامح المُقيَّد – لأهواء الساسة، ومر بنوبات مد

(١) انظر: شيخ الجامع الأعظم ص ٥٦ – ٦٢، و محمد الطاهر بن عاشور ص٧٨ – ٨١ .

(٢) الغريب في الأمر توافق وفاته في اليوم والشهر، وتاريخ اليوم مع وفاة صديق عمره العلامة الشيخ محمد الخضر حسين، الذي توفي يوم الأحد ١٣ رجب ١٣٧٧هـ. انظر: محمد الخضر حسين حياته وآثاره لمحمد مواعده، ص١١٩ – ١٢٠، والإمام محمد الخضر حسين بأقلام نخبة من أهل الفكر، جمعه علي الرضا الحسيني، ص١٢٦ .

(٣) انظر: شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمد الطاهر بن عاشور للشيخ محمد الحبيب، ابن الخوجة ١/ ١٦٩ .

(٤) انظر: قصة الاضطهاد الديني في المسيحية والإسلام، د. توفيق الطويل ص٨٠، ونقد التسامح الليبرالي، أ.د. محمد مفتي ص١٥ .

وجزر خلال عدة قرون، وكان لها الأثر الكبير على واقع أوربا السياسي والفكري في القرن السابع عشر الميلادي؛ حيث أدى إلى بروز اتجاهين فكريين:

أحدهما: يرى صعوبة توحيد النصارى على قول واحد؛ نظراً لاختلاف رؤاهم لما يمثله الإيمان الحق، وأنه يمكن الوصول إلى اتفاق حول الأدنى من أساسيات الاعتقاد العام في ظل كنيسة شاملة مع بقاء الاختلافات في المعتقدات غير الأساسية، وفي أمور العبادة القائمة بين النصارى.

أما الاتجاه الآخر فهو الرافض لمفهوم الكنيسة الشاملة؛ حيث طرح أفكاراً تدعو إلى التسامح لكل المعتقدات النصرانية.

وقد قويت شوكة هذا الاتجاه من القرن السابع عشر الميلادي(١).

وقد مهدت هذه التوجهات لكتابات (جون لوك) المؤيد للتسامح الديني المرتبط بالعلمانية؛ حيث كانت تلك الكتابات هي بداية الربط المباشر بين تحقيق التسامح في المجتمع، وفصل الدين عن السياسة؛ فقامت المطالبة بإرساء دعائم مجتمع مدني سياسي منفصل عن السلطة الدينية؛ فكان ذلك فيما بعد مطلباً أساساً لدعاة التسامح الليبرالية العلمانية، وبدأت بواكير الدعوة إلى ضرورة فصل الدين عن الدولة في (بحث في التسامح) الذي كتبه جون لوك عام ١٦٦٧م، ثم أكد في كتابه (رسالة التسامح) الذي نشر عام ١٦٨٩م: أن قيام التسامح يقتضي بالضرورة فصل الكنيسة عن الدولة(٢).

ويمكن القول بأن كتابات لوك أسهمت بصورة مباشرة في تقديم رؤية للتسامح تنطلق من ضرورة فصل الدين عن السياسة، والتي أصبحت فيما بعد شعاراً ليبرالياً قائماً بذاته(٣).

ومن ثم تتابعت الكتابات التي تلت ما كتبه لوك عن التسامح إلى أن جاء فولتير، فقام بنقد الحماس الديني والتعصب غير العقلاني في إطار نقده المتواصل للكنيسة الكاثوليكية، أو حتى النصرانية ذاتها.

وقد ربط فولتير بين دعوته للتسامح ومناوأة النصرانية من خلال الربط بين التعصب

(١) انظر: قصة الاضطهاد الديني ص ٩٧ – ٩٩، ونقد التسامح الليبرالي ص ١٧ – ١٨.
(٢) انظر: رسالة في التسامح لجون لوك، ترجمة عبدالرحمن بدوي ص٤٤، و ص٧٠ – ٨٣.
(٣) انظر: نقد التسامح الليبرالي ص٢٢.

والإيمان بالدين المنزل من عند الله.

وقد أسهمت عدة أحداث حصلت في فرنسا ما بين ١٧٦١م – ١٧٦٢م إذكاء روح العداء لرجال الدين، وتهيئة الأرضية لفولتير لشنِّ هجوم شديد على الدين ورجاله؛ حيث رأى أن وجود الكنيسة ورجال الدين أهم معوقات تقدم الإنسان نحو العقلانية، وأن التسامح والعدالة ينبعان من الطبيعة في حين ينبع التعصب المُسَبِّب لعدم التسامح من الانحرافات والأساطير الدينية، وأن الحل يكمن في إخضاع رجال الدين للدولة(١).

وخلاصة القول:

إن معظم كتابات المفكرين الغربيين عن التسامح تأسست على القول بحتمية الفصلِ التام بين الديني والسياسي، ومنع الدين ومؤسساته من التدخل في شؤون الدنيا، والنظر إلى الدين على أنه علاقة خاصة بين الإنسان وربه، وأن الدين يؤسِّس للتعصب والانغلاق الفكري.

وهذا ما يوجب حصره في زاوية محددة، حتى تسود قيمة العقلانية والتسامح اللاديني في المجتمع.

ثم جاء (جون ستنيوارت مل) الذي كان من أشد المدافعين عن التسامح في القرن التاسع عشر، فربط بين التسامح بالحرية الفردية المطلقة؛ لتندرج ضمن الحرية الفردية للإنسان كالمعاشرة دون عقد زواج، ونحو ذلك، ورأى أن الأفراد يتعرضون للقهر من الأعراف، وأن الحرية والتنوع لا يمكن أن يزدهرا في ظل القمع؛ والتنوع في المجتمع.

فهذه – بإجمال شديد – هي البدايات لنشأة قضية التسامح وأطوارها عند المفكرين الغربيين.

ولما انتقلت فكرة التسامح إلى العلماء، والمفكرين المسلمين لم ينظروا إليها ذلك النظر الغربي الذي يرى أن الدين مخالف للتسامح، بل نظروا إلى أن الدين الإسلامي منبع التسامح.

ومن هنا اختلفت وجهات النظر للتسامح؛ فبينما يرى المفكر الغربي أن قيام روح التسامح لا بد أن تقوم على نبذ الدين؛ لإقامة الحياة على غير الدين – إذا بالمفكر والعالم المسلم يرى أن الإسلام قائم على التسامح؛ فتراه ينظر في أسسه، وقواعده العظام، وتاريخه

(١) انظر: نقد التسامح الليبرالي ص ٢٥ – ٢٦.

المليء بالتسامح؛ فيؤكد من خلال ذلك أن التسامح نابع من داخله، منطلقٌ منه، وأن فقد التسامح المنضبط بالشرع ناتج من الجهل بالإسلام، أو الجهل عليه.

ومن هذا المنطلق كانت نظرة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور للتسامح في الإسلام، وهذا ما سيتبين من خلال هذا البحث.

المبحث الأول

مفهوم التسامح عند ابن عاشور

المطلب الأول

تعريف ابن عاشور لمصطلح التسامح

قبل الدخول في تعريف ابن عاشور للتسامح يحسن الوقوف على تعريف التسامح في أصله اللغوي الوضعي، ثم تعريفه الاصطلاحي؛ لأجل أن يُقَارَنَ ذلك بتعريف ابن عاشور؛ لأنه لا يكتفي – كما هي عادته – بالتعريفات اللغوية التي في المعاجم، ولا بالتعريفات الاصطلاحية.

وإنما يضيف عليه ما يراه يزيد في تحديدها، وإيضاح مدلولها؛ فإلى بيان ذلك.

تعريف التسامح في أصل الوضع اللغوي:

أصل كلمة التسامح مادة (سمح) قال ابن فارس – رحمه الله – في هذه المادة: «السين، والميم، والحاء: أصلٌ يدل على سلاسة، وسهولة؛ يقال: سَمَح له بالشيء، ورجل سَمْحٌ: أي جواد، وقوم سُمُحَاء، ومساميح»[1].

إلى أن قال: «ومن الباب: المسامحة في الطِّعان والضرب: إذا كان على مساهلة»[2].

وقال ابن منظور – رحمه الله – : «السماح، والسماحة: الجود.

وسمُحَ، سماحة، وسُمُوحة، وسماحاً، ورجل سمح، وامرأة سَمْحة، من رجال ونساء سماح، وسُمَحاء»[3].

وبالجملة فهذه المادة: تدور حول السلاسة، والسهولة، والانقياد، والجود، والعطاء،

(١) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس ٣/ ٩٩ .
(٢) انظر: المرجع السابق ٣/ ٩٩ .
(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، ٢/ ٤٨٩ .

والموافقة، والبذل تفضلاً.

يقال: أَسْمَحَتْ نفسه: إذا انقادت، وسمح لي: أعطاني، وأسمح وسامح: وافقني على المطلوب.

أنشد ثعلب:

ولو كنت تعطي حين تُسْأَلُ سَامَحَتْ لك النفسُ واحْلَوْلاكَ كلُّ خليلِ[1]

والمسامحة: المساهلة، وتسامحوا: تساهلوا.

وسمَح وتسمَّح: فعل شيئاً فسَهَّل فيه.

والسَّمْحَة: مؤنث السَّمْح، يقال: شريعة سمحة، فيها يسر وسهولة.

والمِسْماح: الكثير السماح، يجمع على مساميح.

والمَسْمَح: ما فيه يسر وسهولة[2].

فهذا هو تعريف كلمة التسامح، ودلالتها في أصلها الوضعي اللغوي على اختلاف تصاريفها.

تعريف التسامح في الاصطلاح العام:

أما مفهوم التسامح بوصفه قضية فكرية عقدية فهو أنه مصطلح اعْتَوَرَه ما اعتور غَيْرَه من الألفاظ من جهة تطور دلالتها، وانتقالها إلى معنىً اصطلاحيٍّ جديدٍ – كما هو معروف في علم فقه اللغة، وما يعرف فيه من تطور الدلالة، أو انحطاطها – .

وذلك كما في لفظ الإرهاب الذي كان يعني الإخافة، وما جرى مجراها، ثم صار مصطلحاً له مدلوله الخاص، وبريقُه الخالب.

فالتسامح بهذا الاعتبار مصطلح عالمي صار له مدلوله الخاص الذي مرت الإشارة إليه في مدخل هذا البحث.

وبناءً على ذلك فإن التسامح قد عرِّف بتعريفات كثيرة، وقد تختلف تلك التعريفات باختلاف النظرة إلى ما يقصد بالتسامح؛ فقد يعرفه قاموسُ دولةٍ، أو كاتبٍ بخلاف ما يعرفه به غيره.

(١) انظر: لسان العرب ٢/ ٤٨٩ .

(٢) انظر: التعريفات للجرجاني ص٢١، ولسان العرب ٢/ ٤٨٩، والمعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وزملاؤه، مجمع اللغة العربية ١/ ٤٤٧، والمعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية ص٣٢٠ .

وعلى كل حال فإن **تعريفات التسامح** تدور حول: الامتناع عن منع السلوك والآراء غير المتفقة مع ما نراه أو نعتقده؛ فالتسامح وَفْقاً لهذه الرؤية يتمثل في منع المنع، وقبولِ غير المقبول من أجل العيش المشترك في المجتمع.

ويمكن أن **يعرف التسامح بأنه: الإمساك عن ممارسة المرء سلطته في التدخل بآراء الآخرين وأعمالهم، علماً بأنها تختلف عن آرائه، وأعماله**[1].

ويتضح مما سبق أن التسامح يقتضي ضرورةً وجود الاختلاف بين الأفراد والجماعات في المجتمع مع عدم التدخل لمنع الاختلاف؛ لأن جوهر التسامح يعني قبول اختلاف الآخرين[2].

فهذا – بإيجاز – هو تعريف التسامح في الاصطلاح المعاصر.

وبعد هذا العرض الموجز لبيان مفهوم التسامح عموماً ينتقل الكلام إلى تعريف التسامح عند ابن عاشور؛ فإنه قد تطرق لتعريف التسامح في أصله الوضعي، ثم تطرق له في مفهومه العرفي الاصطلاحي عند المتأخرين.

وكعادة ابن عاشور في عنايته بالتعريفات، والمصطلحات؛ من جهة أنه لا يكتفي بما تشير إليه المعاجم من التعريفات، ومعاني الكلمات[3] – فإنه قد فعل ذلك في لفظ التسامح؛ إذ لم يكتفِ في إيراد ما ذَكَره أصحاب المعاجم، وإنما أضاف إليه ما يوضح دلالته.

وهذا ما سنتبين من خلال ما يلي:

أولاً: تعريفه للتسامح في الأصل:

قال – رحمه الله – في مستهل كلامه على التسامح في كتابه (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام): «التسامح في اللغة: مصدر سامحه إذا أبدى له **السماحة القوية**»[4].

وهكذا **يضيف** إلى معنى التسامح معنى آخر، وهو إبداء **السماحة القوية**.

(١) انظر: نقد التسامح الليبرالي ص٩ – ١١.

(٢) انظر: التسامح بين شرق وغرب ص٣٠، ونقد التسامح الليبرالي ص١١ – ١٤.

(٣) وهذا ظاهر في سائر مصنفاته، وخصوصاً في تفسيره التحرير والتنوير، وقد تَتَبَّعت ذلك عنده فوجدت أنه لا يكتفي – في الأغلب – بما يوجد في تعريفات المعاجم لدلالات الألفاظ، بل يضفي عليها ما يضفي؛ حتى تكون أقرب إلى المعنى المراد.

(٤) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، للإمام محمد الطاهر بن عاشور ص٢١٣.

ثم **يعلل** لذلك بقوله: «لأن صيغة التّفَاعُل[1] هنا ليس فيها جانبان؛ فيتعين أن يكون المراد بها المبالغة في الفعل، مثل: عافاك[2] الله»[3].

ثم **يبيّن** معنى السماحة في الأصل، **فيقول**: «وأصل السماحة: السهولة في المخالطة والمعاشرة»[4].

ثم **يضفي عليها معنىً** زائداً، **فيقول**: «وهي لين في الطبع في مظانَّ تكثر في أمثالها الشدة»[5].

ثم يستشهد لذلك بما جاء في السنة من هذا المعنى، فيقول: (وفي الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، سمحاً إذا اشترى، سمحاً إذا اقتضى»[6]).

وهكذا **يُعَرِّف التسامح** بهذا المعنى، وهو إبداء **السماحة القوية**، لا مجرد إبداء السماحة فحسب، **ويُعَرِّف السماحة** بأنها لينٌ في الطبع في مظان تكثر في أمثالها الشدة.

ثانياً: تعريفه للتسامح اصطلاحاً:

وبعد أن **بيَّن** معنى التسامح في أصله الوضعي اللغوي – **أوضح** مراده بالتسامح في هذا البحث، ومقصوده منه، وأنه **تسامح خاص، وسماحة خاصة**.

قال – رحمه الله – مصرحاً بمراده من ذلك، معرفاً التسامح في اصطلاحه المتأخر: «وأنا أريد بالتسامح في هذا البحث: **إبداء السماحة للمخالفين للمسلمين بالدين**»[7].

فهو – إذاً – **يعرِّف** التسامح بمفهومه الاصطلاحي بوصفه قضيةً فكريةً عقديةً بهذا التعريف.

ولهذا **عقَّب** على هذا التعريف بقوله: «وهو لفظ اصطلح عليه العلماء الباحثون عن

---

(١) يعني بها وزن التسامح وهو أنه على وزن تفاعل، وهذا الوزن يقتضي أن يكون له جانبان، مثل: تضارب، وتعاون ونحوها، وأن لفظ التسامح جاء على هذا الوزن، وليس له جانبان.

(٢) من المعافاة، وهي مصدر ميمي، مبدوء بهمزة مضمومة لغير المفاعلة .

(٣) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٣ .

(٤) المرجع السابق ص٢١٣ .

(٥) المرجع السابق ص٢١٣.

(٦) أخرجه البخاري (١٩٧٠) بلفظ: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، إذا اشترى، إذا اقتضى».

(٧) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٣.

الأديان من المتأخرين في أواخر القرن الماضي»[١].

وهو بهذا يشير إلى أن **التسامح نازلة فكرية عقدية** تناولها المتأخرون.

ثم بيَّن مآخذهم في اختيار ذلك اللفظ، وأنهم اصطلحوا عليه أخذاً من الحديث: «**بعثتُ بالحنيفية السمحة**»[٢].

ثم **قال** – بعد ذلك – مرتضياً هذا المصطلح مقرراً له: «فقد صار هذا اللفظ[٣] **حقيقة عرفية** في هذا المعنى.

وربما عبَّروا عن معناه سالفاً بلفظ: (تساهل)، وهو مرادف له في اللغة.

ولكن الاصطلاح الذي خصَّ لفظ **التسامح بمعنى السماحة الخاصة تلقاء المخالفين في الدين** – كان حقيقاً بأن يترك مرادفه[٤] في أصل معناه؛ فلذلك هجروا لفظ التساهل»[٥].

ثم **علل** لذلك بقوله: «**إذْ كان**[٦] يؤذن بقلة تمسك المسلم بدينه؛ فَتَعيَّن لفظُ التسامحِ؛ للتعبير عن هذا المعنى»[٧].

ثم **أردف** مبيناً رضاه وإعجابه بلفظ التسامح، فقال: «وهو **لفظ رشيق** الدلالة على المعنى المقصود لا ينبغي استبداله بغيره»[٨].

ومن خلال ما سبق يتبين أن ابن عاشور **يقرر** أن التسامح في اللغة هو إبداء **السماحة القوية**، وأن التسامح في الاصطلاح **سماحة خاصة** تلقاء المخالفين في الدين، وتعني إبداء السماحة للمخالفين للمسلمين.

كما أنه **ارتضى** (لفظ **التسامح**) **وعَدَل** عن مرادفه وهو لفظ (**التساهل**) إذ يراه مؤذناً بقلة تمسك المسلم بدينه؛ لأن لفظ (التسامح) كما يقرر (أرشق)؛ ولأن له مستنداً شرعياً من جهة وروده في بعض النصوص كوصف الشريعة بالسمحة، وكالثناء على من كان سمحاً

(١) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٣ .
(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢٢٣٤٥) والطبراني في الكبير (٧٨٠٣) وصححه الألباني في الصحيحة (٢٩٢٤).
(٣) يعني به التسامح.
(٤) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٣.
(٥) المرجع السابق ص٢١٣.
(٦) يعني لفظ (التساهل).
(٧) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٣.
(٨) المرجع السابق ص٢١٣.

في تعاملاته.

وهو بذلك يحدد موقفه من هذه القضية، ويقف موقف الوسط بين **من يتساهلون** في معاملة المخالفين في الدين تساهلاً خارجاً عن حدود الشرع، وبين **مَنْ هم جافون**، بعيدون عن هذا الخلق الإسلامي الأصيل، ألا وهو التسامح.

ولهذا **قال** ممهداً لكلامه عن التسامح: «وجماع المعاملة في الدين مع المخالفين يرجع إلى الدعوة للدين بالحكمة، والموعظة بالتي هي أحسن في **قالب التسامح بقدر الإمكان تسامحاً لا يجرؤهم على حرمة الإسلام وسلطانه**»[1].

وهكذا يتبين مفهوم التسامح في أصله الوضعي والاصطلاحي عند ابن عاشور.

المطلب الثاني

تفريق ابن عاشور بين التسامح والسماحة

الناظر في آثار ابن عاشور يلحظ أنه يفرق بينهما؛ فهذان المصطلحان – وإن كان يرى أنهما قريبان من بعض في أصل المادة، ومدلولها الوضعي – هما مختلفان في معناهما الاصطلاحي عنده.

ولهذا كان له كلامه الخاص عن كل واحدٍ منهما.

وهو – بهذا الرأي – يستقل عن العلماء الذين استعملوا **السماحة** مرادفةً **للتسامح**، أو استعملوها بمعنى التسامح مخصصين لها بالوصف الذي يميزها عن أصل السماحة، وإن لم يستعملوا لفظ **التسامح** بعينه، وذلك كما في صنيع صديق عمره وقرينه في التعلم والتعليم، والتأليف الشيخ العلامة محمد الخضر حسين – رحمه الله – وذلك أنه لما بحث في موضوع معاملة المسلمين لغيرهم من المخالفين لهم في الدين – لم يستعمل لفظ التسامح؛ حيث إنه ضَمَّن كتابه (رسائل الإصلاح) موضوعاً سماه (سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين)[2].

فالشيخ الخضر تكلم على **التسامح** الذي يقصده ابن عاشور دون أن يذكر لفظ **التسامح**، وإن استعمل لفظ **السماحة** مخصصاً لها بمعاملة غير المسلمين.

---

(١) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٣.

(٢) انظر: رسائل الإصلاح للشيخ محمد الخضر حسين ١/١١٧.

أما الشيخ ابن عاشور فهو – كما مرت الإشارة – **يفرق بينهما**؛ فيرى أن للسماحة مدلولاً، وللتسامح مدلولاً آخر؛ فالسماحة سماحة عامة، والتسامح سماحة خاصة.

وهذا ما سيتبين بصور أجلى، وأوسع من خلال ما يلي:

أولاً: بيانه لمفهوم السماحة:

حيث بحث موضوع السماحة بحثاً مستقلاً في كتابيه: (مقاصد الشريعة الإسلامية) و (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام).

كما تعرض لها في مواضع عدة من تفسيره (التحرير والتنوير).

ومن خلال ذلك يتبين أنه يقرر ما يلي:

١ – أنه يرى أن السماحة أول أوصاف الشريعة، وأكبر مقاصدها[١].

٢ – ويرى أن السماحة سهولة المعاملة في اعتدال[٢]، وأنها – أيضاً – سهولة المعاملة فيما اعتاد الناس فيه المشادّة[٣].

٣ – وأنها وسط بين التضييق والتساهل[٤].

٤ – وأنها – بهذا الاعتبار – راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط؛ فرجع معناها إلى التيسير المعتدل، وهي معنى اليسر الموصوف به الإسلام.

وفي هذا **يقول** مستدلاً على ما قرره: «وقد أشار إلى اتحاد هذين الوصفين، أو تلازمهما الإمام البخاري؛ إذ قال: (بابٌ الدين يُسْر)، وقول النبي ﷺ: «أحبُّ الدين إلى الله الحنيفية السمحة»[٥].

ثم أخرج فيه عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إن الدين يُسْر، ولن يشادَّ الدين أحدٌ إلا غلبه»[٦] أي الدين.

---

(١) انظر: مقاصد الشريعة ص٢٦٨.

(٢) المرجع السابق ص٢٦٨.

(٣) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢٢ .

(٤) انظر: مقاصد الشريعة ص٢٦٨، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢٢ – ٢٣ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ٢٣ معلقاً، وقد جاء موصولاً عن عدد من الصحابة كابن عباس، وأبي ابن كعب، وأبي هريرة. انظر: المسند ٥ / ٢٦٦، والطبراني في المعجم الكبير (٥ ٧٧١)، والحديث صحيح بشواهده.

(٦) أخرجه البخاري (٣٨).

وقال الله – تعالى – : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥)»[١].

وقال في التحرير والتنوير: «وقد اقتضى وصف الفطرة أن يكون الإسلام سمحاً يُسراً؛ لأن السماحة واليسر مبتغى الفطرة»[٢].

وقال في مقاصد الشريعة: «إن حكمة السماحة في الشريعة أن الله جعل هذه الشريعة دين الفطرة، وأمورُ الفطرة راجعة إلى الجِبلّة؛ فهي كائنة في النفوس سَهْلٌ عليها قبولها.

ومن الفطرةِ: النفورُ من الشدة والإعنات؛ قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ (النساء: ٢٨)»[٣].

٥ – ويرى أن السماحة: هي السهولة المحمودة فيما يظن الناسُ التشديد فيه، وأن معنى كونها محمودة أنها لا تفضي إلى ضُرٍّ أو فساد[٤].

٦ – ويرى أن استقراء الشريعة دالّ على أن السماحة واليسر من مقاصد الدين[٥].

٧ – ويرى أن لفظ السماحة ملائم تماماً لما دلّ عليه من المعاني، وفي ذلك يقول: «ولفظ السماحة أرشق لفظ يدل على هذا المعنى، يقال: سمح فلان، إذا جاد بمال له بال»[٦].

ثم يستشهد على ذلك بقوله: «قال المقنع الكندي:

ليس العطاء من الفضول سماحة حتى تجود وما لديك قليل[٧].

فالسماحة أخصُّ من الجود، ولهذا قابلها زياد الأعجم بالندى في قوله:

إن السماحة والمروءة والندى في قُبَّةٍ ضُرِبَت على ابن الحشرج[٨].

فتدل السماحة على خلق الجود والبذل»[٩].

٨ – يقرر أن للسماحة أثراً عظيماً في انتشار الشريعة وطول دوامها، وأن الإسلام قد

(١) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢٣ – ٢٤ .
(٢) تفسير التحرير والتنوير ٢١/ ٩، وانظر: مقاصد الشريعة ص٢٦٩ .
(٣) مقاصد الشريعة ص ٢٧١ .
(٤) مقاصد الشريعة ص٢٦٩ .
(٥) انظر: مقاصد الشريعة ص٢٧٠ .
(٦) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢٣ .
(٧) شعر المقنع الكندي ص١١٠ .
(٨) انظر: شعر زياد الأعجم ص٤٩ .
(٩) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢٣ .

حافظ على استدامة وصف السماحة لأحكامه؛ فقرر لها إن عرض لها من العوارض الزمنية أو الحالية ما يصيِّرها مشتملة على شدة - انفتح لها باب الرخصة المشروع بقوله - تعالى -: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ (البقرة: ١٧٣)، وبقوله: ﴿إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ (الأنعام: ١١٩) [١].

فهذا هو خلاصة ما قرر من خلاله مفهوم السماحة.

ويلاحظ في ذلك أنه لم يورد لفظ **التسامح** في بحثه للسماحة، كما **يلاحظ** أنه يرى أن **السماحة** تنبع من داخل الشريعة، في حين يرى أن **التسامح** ناشئ من **السماحة**، فهو أثر من آثارها، وثمرة من ثمارها.

وهو - بذلك - يرى أن السماحة أعم من جهة أن التسامح سماحة خاصة، وأنه نوع من أنواعها.

وبهذا يُعلم تفريقه بين السماحة، والتسامح، وانفراده عن غيره ممن جعلهما مترادفين، أو من يذكر السماحة بمعنى التسامح، ويخصصها بمعاملة غير المسلمين؛ لأن إطلاق السماحة عامل شامل للمسلمين وغيرهم، فلا بد من تقييده.

أما ابن عاشور فجعلهما مصطلحين مختلفين، ولكل واحد منهما مدلوله الخاص؛ فالسماحة عنده عامة، والتسامح خاص بمعاملة المخالفين للمسلمين في الدين.

ثانياً: بحثه لكلٍّ من السماحة والتسامح على حِدَةٍ:

بحيث إنه لم يجمع بينهما في موضع واحدٍ، بل بحث السماحة بحثاً مستقلاً، وبحث التسامح بحثاً آخر مستقلاً.

ويلاحظ أنه في كتابه (مقاصد الشريعة الإسلامية) بَحَث موضوع السماحة دون أن يبحث موضوع التسامح؛ لأن كلامه كان في مقاصد الشريعة؛ إذ إن السماحة أول أوصافها وأكبر مقاصدها - كما يقرر ذلك - [٢].

في حين أنه لما ألف كتابه (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) بحثهما فيه جميعاً؛ لأن موضوع الكتاب شامل لهما؛ لذا بَحَثَ كُلُّ واحد منهما على حدة، مما يدل على تفريقه

(١) انظر: مقاصد الشريعة ص ٢٧١، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص ٢٤ .
(٢) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ص٢٦٨ .

بينهما[١].

ومما يؤكد ذلك أنه بحث موضوع السماحة في أول كتابه المذكور آنفاً، وجعل بحثه عن التسامح آخر مبحث من مباحث ذلك الكتاب؛ فابن عاشور لما افتتح كتابه (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) بمقدمته، ثم شرح غرضه من تأليف الكتاب، وبيَّن مفهوم الدين، وبحث في الأديان السابقة للإسلام، وتطرق لظهور الإسلام، وبيّن ماهيّته، واعتداله، وتوسّطه[٢] – شرع بعد ذلك مباشرة في بحث موضوع السماحة[٣].

وابتداؤه البحث في موضوع السماحة مُتَّسق مع قوله في كتابه (مقاصد الشريعة الإسلامية): «السماحة أول أوصاف الشريعة وأكبر مقاصدها»[٤].

وبعد أن بحث موضوع **السماحة** انتقل إلى البحث في موضوعات كثيرة؛ حيث بحث في كون الإسلام حقائق لا أوهام، وفي عمل الإسلام في إقامة أصول النظام، وفي أصول إصلاح الأفراد وما يندرج تحته، وفي الإصلاح الاجتماعي وما يدور في فلكه، وفي فَنِّ القوانين الضابطة لتصرفات الناس في معاملاتهم من مكارم الأخلاق، والعدالة، والمروءة، والإنصاف، والاتحاد، والوفاق، والمؤاساة.

ثم انتقل إلى البحث فيما على ولاة الأمور تسييره، وتحقيقه لصالح الجمهور، حيث بحث في المواساة، وموانعها، والحرية عموماً، والحرية المنشودة، والعدل، ومآل الأمة، والحكومة والدولة الإسلامية، وما يندرج تحت هذه المباحث[٥].

وبعد ذلك كله ختم كتابه في البحث في موضوع **التسامح**[٦]، فكأنه – بذلك – يشير إلى أن **التسامح** ثمرة من ثمار **السماحة**، وأثر من آثارها، وأنه المظهر الدال على كمال الشريعة، وجمالها، وسعتها، وسلامتها، وشمولها، وصلاحها.

ولهذا سماه «**العظمة الإسلامية**»[٧].

---

(١) انظر: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢٢ – ٢٥، و٢١٣ – ٢١٩ .
(٢) انظر: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٣ – ٢٢ .
(٣) المرجع السابق ص ٢٢ – ٢٥ .
(٤) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ص٢٦٨ .
(٥) انظر: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢٥ – ٢١٣.
(٦) انظر: المرجع السابق ص ٢١٣ – ٢٢٠ .
(٧) انظر: المرجع السابق ص٢١٩ .

وهكذا يتبين من خلال ما سبق في هذا المطلب وجهُ تفريقِ ابن عاشور بين مصطلحي **السماحة والتسامح**.

وبهذا ينتهي هذا المبحث الذي دار حول مفهوم التسامح عند ابن عاشور؛ حيث اشتمل على تعريفه للتسامح، وتفريقه بينه وبين السماحة.

المبحث الثاني

أهمية التسامح، وأسبابه، ومظاهره عند ابن عاشور

المطلب الأول

أهمية التسامح عند ابن عاشور

لقد أولى ابن عاشور أهمية التسامح في الإسلام عناية، وحفاوة؛ حيث أبان عن أهمية تلك القضية، وشرف البحث فيها.

وأجلى ما يتضح به ذلك عنده ما رقمته يراعه في بحثه عن التسامح في كتابه (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) وهذا ما سيتبين من خلال ما يلي:

أولاً: تقريره لأهمية البحث في موضوع التسامح:

يقول – رحمه الله – مُبِيْناً عن تلك الأهمية: «إن البحث عن تسامح الإسلام لمن أهم المباحث للناظر في حقائق هذا الدين القويم»(١).

ثانياً: تقريره أن البحث في التسامح الإسلامي تصحيح للأفكار الغالطة:

فبعد أن **أوضح** أهمية البحث في التسامح **علل** لذلك بأن فيه تصحيحاً للصورة الغالطة عن الإسلام في هذا الباب الناتجةِ عن جهل، أو تجاهل؛ **فقال**: «فإن كثيراً من العلماء، والمفكرين من المسلمين، وغيرهم لا يتصور معنى سماحة الإسلام حق تصورها، وربما اعتقدوا أنها غير موجودة في الإسلام، وربما اعتقد مثبتوها أحوالاً تزيد في حقيقتها، أو تنقصها عما هي عليه»(٢).

وفي ذلك **إشارة** منه إلى أهمية البحث في التسامح الإسلامي، وبيان لما يجب أن يفهم كما هو دون وكس ولا شطط.

---

(١) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٣ – ٢١٤ .

(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .

ثم **يلتمس** العذر لبعض هؤلاء الذين يجهلون حقيقة معنى التسامح الإسلامي، وهو ما يرونه من تجافي بعض المسلمين في بعض العصور عن التسامح، **فيقول:** «ولقد نجد بعض العذر لهؤلاء في هذا الخطأ المختلف[١]؛ لأنهم يشاهدون من أحوال عامة المسلمين في كثير من عصور التاريخ ما يكون صورة يجعلونها حقيقة للتاريخ؛ فيخالفون بذلك **صورةَ** حقيقةٍ ماثلةٍ في الخارج قائمة عليها شواهدُها»[٢].

ثم **يعتذر** لبعض المسلمين ممن تناسوا التسامح بأنهم إنما تناسوه بسبب «ما يلاقيهم به بعضُ أهل الملل الأخرى من صلابة المعاملة، وسوء الطويَّة، وتبييت[٣] الشر، وتربُّص الدوائر، واستغلال ما للمسلمين من تسامح؛ لتحصيلِ فوائدهم، وإدخالِ الرزايا على المسلمين؛ مما يبعث المسلمين على أخذ الحذر، والمعاملة بالمثل طيلة القرون حتى أنساهم تسامحهم»[٤].

ثم **يستدرك** موضحاً أن لهذا مجالاً آخر؛ فلا يكون باعثاً على تحريف معنى التسامح، وأن هذه المعاملة التي لقيها المسلمون من بعض أهل الملل في كل العصور في وقت ظهور الدين لم تكن حائلاً بين المسلمين، وبين تخلُّقهم بخلق التسامح، واكتساب فضائله، مع العلم – كما يقول – بما ينالهم من جَرَّائه من متاعب الحذر؛ فإن محاسن الحلال لا يشينها ما قد يضيع بسببها من المنافع، وعلى المتخلق بالفضائل ألا ينبذها لذلك، ولكنْ أنْ يأخذَ الحيطةَ لدفع مكارهها[٥].

ثم **يعود** بعد ذلك لتقرير **أهمية التسامح** والبحث فيه، **فيقول:** «لأجل هذا نرى حقًّا علينا أن نفيض في بيان معنى التسامح الإسلامي، ومواقعه، ونكثر من شواهده، وشواهد أضداده؛ حتى يتجلى واضحاً بيِّناً لا يقبل تحريفاً لمعناه، ولا شكًّا في مغزاه»[٦].

(١) هكذا في الأصل، ولعلها: المُخْتَلَقْ، أي الكاذب، أو لعل المراد: المُخْتَلِفُ عن حقيقته وواقعه .
(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .
(٣) في الأصل: تبيين، ولعل الصواب ما ذكر .
(٤) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .
(٥) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .
(٦) المرجع السابق ص٢١٤ .

ثالثاً: عَدُّه التسامحَ من جملة محاسن الإسلام:

فبعد أن **تطرق** للأسباب الباعثة للتسامح عند المسلمين **بيَّن** ما يدل على أهمية التسامح في الإسلام، وهو كونه من جملة **محاسن دين الإسلام**؛ **فقال**: «فلذلك يحق لنا أن نقول: إن التسامح من خصائص دين الإسلام، وأشهر مميزاته، وإنه من النعم التي أنعم بها على أضداده، وأعدائه، وأدلِّ حجة على رحمة الرسالة الإسلامية المقررة بقوله - تعالى -: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧)»[١].

وقال - رحمه الله - في تفسير الآية السابقة: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ مبيناً أثر تلك الرحمة، وما تحمله من **التسامح**: «فجاءت هذه الآية على وصف جامع لبعثة محمد ﷺ ومزيتها على سائر الشرائع مزيةً تناسب عمومها، ودوامها؛ وذلك كونها رحمةً للعالمين»[٢].

ثم **أوضح** أن «تفصيل ذلك يظهر في مظهرين: الأول: تخلق نفسه الزكية بخلق الرحمة، والثاني: إحاطة الرحمة بتصاريف شريعته»[٣].

رابعاً: تسميته التسامح بالعظمة الإسلامية:

وهي تسمية لم يسبق إليها - فيما أعلم - فتكون من **مبتكراته**؛ **يقول** - رحمه الله - في خاتمة بحثه عن التسامح بعد أن أفاض القول فيه: «فحقيق هذا الذي نسميه التسامح بأن نسميه **العظمة الإسلامية**»[٤].

ثم **يعلل** لتصريحه بتلك التسمية بقوله: «لأنا نجد الإسلام حين جعل هذا التسامح من أصول نظامه قد أنبأ أنه مليء بثقة النفس، وصدق الموقف، وسلامة الطوية، وكل إناء بالذي فيه يرشح.

وقد أعرب عن ذلك كله قوله - تعالى -: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ﴾ (يوسف: ١٠٨).

وما هو إلا المقام الذي أعرب عن مثله أبو العلاء المعري في قوله:

---

(١) المرجع السابق ص٤١٦.
(٢) تفسير التحرير والتنوير ١٧/١٦٥.
(٣) المرجع السابق ١٧/١٦٥، وانظر: ٤/١٤٥.
(٤) المرجع السابق ص٢١٩.

علوتمُ فتواضَعْتُمْ على ثقة لما تواضع أقوامٌ على غَررِ[1][2]

وهكذا يتبين أهمية التسامح عند الشيخ ابن عاشور؛ وذلك من خلال تقريره لأهمية البحث فيه، وأن في ذلك تصحيحاً للأفكار الغالطة حوله؛ ولكونه يعد التسامح من محاسن الشريعة، وتسميته له بالعظمة الإسلامية.

المطلب الثاني

أسباب التسامح عند ابن عاشور

يُرجع ابن عاشور أسبابَ التسامح في الإسلام إلى أصلين عظيمين، أحدهما: **إصلاح التفكير**، والآخر: **مكارم الأخلاق**.

فهو **يرى** أن التسامح في الإسلام ناشئ عن هذين الأصلين، وفي هذا **يقول**: «إن التسامح في الإسلام وليد **إصلاح التفكير**، **ومكارم الأخلاق** اللذين هما من أصول النظام الاجتماعي في الإسلام»[3].

ثم **يشرع** في بيان ذلك، قائلاً: «إن الفكر الصحيح السليم من التأثرات الباطلة، والعوائد المعْوَجَّة يسوق صاحبه إلى العقائد الحقَّة، ثم هو[4] يُكْسِبُ صاحبه الثقة بعقيدته، والأمن عليها من أن يزلزلها مخالف؛ فهو[5] – من هذه الجهة – قليل الحذر من المخالف في العقيدة؛ لا يشمئز من وجوده، ولا يَقِفُّ شَعْرُه من سماعه»[6].

ثم **يبيّن** وجهَ الضيق والحرج لدى صاحب العقيدة الحقة من المخالف، **بقوله**: «بَيْد أنه[7] ربما أحس من ضلال مخالفه بإحساس يَضِيْقُ به صدره، وتمتلئ منه نفسه تعجباً من قلة

(١) من قصيدته التي يقول طالعها:
يا ساهر البرق أيقظ راقد السمر لعل بِالجِزْعِ أعواناً على السَّهَر
انظر: ديوانه سقط الرند ص٦٢.
(٢) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤.
(٣) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٥.
(٤) يعني الفكر الصحيح السليم.
(٥) يعني الواثق من عقيدته.
(٦) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٥.
(٧) يعني صاحب العقيدة الحقّة.

اهتداء المخالفين إلى العقيدة الحقة، وكيف يغيب عليهم ما يبدو له واضحاً بيِّناً؟!»[1].

ثم **يبين** ما يشرح صدره، ويدفع ذلك الحرج عنه، وهو الأصل الثاني، والسبب الآخر للتسامح عنده، **ألا وهو مكارم الأخلاق**؛ **فيقول**: «فههنا يجيء **عَمَلُ مكارم الأخلاق**؛ فيكون من النشأة على **مكارم الأخلاق** مَعْدَلٌ لذلك الحرج، وشارحٌ لذلك الصدر الضيّق؛ حتى يتدرب على تلقي مخالفات المخالفين بنفس مطمئنة، وصدر رحب، ولسان طلق؛ لإقامة الحجة، والهدى إلى المحجة دون ضجر ولا سآمة»[2].

وهذه **لفتة عظيمة** في باب التسامح قلَّ من يَتَفطن لها، أو يُشير إليها.

كما أنها مفيدة جداً لمن يكون له حوار مع المخالفين؛ حيث يتمثل هذين **الأصلين العظيمين** الباعثين على التسامح عند ابن عاشور.

وبعد أن **قرر** ذلك بوضوح وإيجاز – **استدل** عليه بما تيسر له من القرآن الكريم، **فقال**: «وقد جاءت وصايا الإسلام **مثيرةً** لهذين الأصلين في نفوس أتباعه»[3].

ثم **شرع** في الاستدلال على الأصل الأول؛ **فقال**: «فأما إثارة **أصل الثقة بصحة العقيدة** دون التفات لعقيدة الغير فَبِمِثْلِ قوله – تعالى – : ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۖ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ * إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ * وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴾(النمل ٧٩– ٨١)[4].

وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ ﴾ (المائدة: ١٠٥)[5][6].

وهكذا **استنبط** – وهو الخبير بتفسير القرآن العظيم – من هذين الموضعين من كتاب الله ما يؤيد به كلامه على هذا الأصل.

ثم **عقب** على ذلك بما يزيده تأكيداً، **فقال:** «ولقد كان في عقيدة الإسلام من تصديق

(١) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٥ .
(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ .
(٣) المرجع السابق ص٢١٦ .
(٤) انظر: تفسيره للآيات في التحرير والتنوير ٢٠/٣٣ ٣٨ .
(٥) انظر: تفصيله في تفسير هذه الآية في التحرير والتنوير ٦/٧٦ ٧٩ .
(٦) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ .

أنبياء بني إسرائيل أثرٌ بيِّنٌ في التسامح مع أهل الكتاب؛ ففي جميع ما أثاره الإسلام في نفوس المسلمين عاذرٌ يَعْذُرون به المخالفين في الدين»[1].

ثم **انتقل** بعد ذلك إلى الاستدلال على الأصل الثاني، **فقال**: «وأما إثارة **أصل مكارم الأخلاق** فبمثل قوله – تعالى – : ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفۡسَكَ أَلَّا يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ (الشعراء: ٣) .

وقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَسَفًا﴾ (الكهف:٦).

وقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعۡضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدۡرُكَ أَن يَقُولُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ كَنزٌ أَوۡ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌۚ إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌۚ﴾ (هود: ١٢) [2].

ثم **يُعَقّب** على ذلك بقوله: «وإن إثارة هذا الأصل في النفوس توسع ذلك العذر»[3].

وهكذا يقرر من خلال ما سبق أن أسباب التسامح في الإسلام ترجع إلى هذين الأصلين، وهما **إصلاح التفكير، ومكارم الأخلاق**.

المطلب الثالث

مظاهر التسامح عند ابن عاشور

ترجع مظاهر التسامح عند ابن عاشور إلى **مظهرين**، ويدخل تحت هذين المظهرين ما يطول ذكره من الأفراد.

وهذان المظهران **أحدهما: ديني، والآخر: دنيوي**.

وفي ذلك **يقول**: «إن التسامح يظهر مفعولُه في المواقع التي هي مظنَّة ظهورِ ضدِّه؛ أعني التعصب، وقد كان للتعصب في الدين مظهران»[4].

ثم **شرع** في تفصيل الأول منهما، وهو ما ينشأ عن المخالفة في الدين، **فقال:** «أحدهما – وهو أقواهما – : المعاملات التي تعرض عند الانفعالات الناشئة عن **التخالف الديني**»[5].

ثم **يمثل** لذلك بما يحدث بين فريقين مختلفين بالدين في حالة تَلَبُّس أحدهما بمزاولة

(١) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ .
(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦، وانظر: التحرير والتنوير ١٥/ ٢٥٥ .
(٣) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ .
(٤) المرجع السابق ص٢١٧ .
(٥) المرجع السابق ص٢١٧ .

رسومه الدينية التي تضاد الفريق الآخر مضادة **قوية** أو **ضعيفة**.

ثم يمثل **للقوية** بمثل ما يحدث بين الهندوس ومسلمي الهند من المقارعات في حفلات الأعياد لا سيما في حال ذبح القرابين من البقر.

ويمثل للضعيفة بمثل ما يحدث عن مشاهدة إجراء رسوم المخالفين من غضب المشاهدين، كما وقع يوم أحد؛ إذ قال أبو سفيان: «اعْلُ هبل» فقال المسلمون: «الله أعلى وأجل»[1][2].

ثم **ينتقل** إلى بيان المظهر الثاني، **فيقول**: «والمظهر الثاني: في المعاملات الدنيوية التي لا علاقات لها بالانفعالات الدينية، وهي المعاملات التي تعرض بين فريقين مختلفين في الدين متجاورين في مكان»[3].

ثم **يمثل** لذلك بما عرض من المعاملةِ بين المسلمين واليهود في المدينة وما حولها، والمعاملةِ بين المسلمين والنصارى في قبائل العرب الذين أسلم بعضهم، وبقي بعضهم على النصرانية، مثل: تغلب، وكلب، وطيء[4].

ثم **يقول** بعد ذلك: «فإذا عرضنا تسامح الإسلام مع المخالفين رأينا تسامحاً كاملاً واضحاً في المظهرين كليهما»[5].

ثم **يفصل** القول في الأول منهما، **فيقول:** «أما المظهر الأول وهو **مظهر المعاملات العارضة عند الانفعالات الدينية** فوصايا القرآن بالإغضاء عند مشاهدة مزاولة المخالفين لرسوم أديانهم»[6].

ويستشهد على ذلك من القرآن بقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ

(١) انظر: صحيح البخاري (٤٠٤٣).
(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٧.
(٣) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٧.
(٤) المرجع السابق ص٢١٧.
(٥) المرجع السابق ص٢١٧ ٢١٨.
(٦) المرجع السابق ص٢١٨.

يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٨)[١].

ويستشهد على ذلك من السنة بحديث لَطْمِ المسلم اليهوديَّ حين قال: والذي اصطفى موسى على العالمين أن رسول الله ﷺ لما بلغه ذلك قال: «لا تخيروني على موسى»[٢][٣].

ثم **يعلق** على ذلك مبيناً وجه الشاهد منه، **فيقول:** «والمقصد من ذلك: النهي عن التظاهر بذلك بين ظهراني اليهود؛ حرصاً على استبقاء حسن المعاشرة، وتجنباً لحوادث العصبية؛ فموردُ ذلك الحديثِ تأسيسُ **التسامحِ** الإسلامي»[٤].

ثم **ينتقل** بعد ذلك إلى المظهر الثاني من مظاهر التسامح، **فيقول**: «وأما في المظهر الثاني – مظهر المعاملات الدنيوية البحتة – فقد أمر الإسلام بالتسامح في مختلف أحوال المخالطة العائلية التي في قوله – تعالى –: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (العنكبوت: ٨)[٥]، وللآية نظائر»[٦].

إلى أن يقول: «ولقد أباح للمسلمين المصاهرة من أهل الكتاب؛ لكون الخلاف بينهم في العقيدة أضعف من الذي بين المسلمين والمشركين.

وكذلك في معاملات الصحبة مع المخالفين في الدين، كما قال – تعالى –: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ (الممتحنة: ٨)»[٧].

ثم يسوق في ذلك قول ابن عباس في تفسير الآية ﴿وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾ أنه بالصلة وغيرها، ويذكر قول الفخر الرازي، وغيره أنها غير منسوخة، ثم يرجح ابن عاشور أنها غير منسوخة، ويعضد ترجيحه بقول ابن العربي: «قوله – تعالى –: ﴿وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾: أي

(١) انظر: كلاماً له في تقرير ذلك: في تفسير التحرير والتنوير ٧/ ٤١٠ .
(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٨ .
(٣) أخرجه البخاري (٢٤١١ و٣٤٠٨ و٦٥١٧ و٦٩١٧ و٧٤٧٢، ومسلم ٢٣٧٣) .
(٤) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٨ .
(٥) انظر: التحرير والتنوير ٢٠/ ٢١٢؛ حيث فسَّر الآية بما يتلاءم مع الكلام السابق؛ من جهة ما تدعو إليه الآية من التسامح.
(٦) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٨ .
(٧) المرجع السابق ص٢١٨ .

تعطوهم قسطاً من أموالكم، وليس يريد به العدل؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل، وفيمن لم يقاتل»[1].

ثم ساق عدة أقوال للعلماء في ذلك، وسيأتي مزيد بيان لما ذكره ههنا في المبحث الآتي.

وإنما المقصود ههنا في هذا المطلب بيان مظاهر التسامح عنده التي يرجعها إلى **مظهرين**: **أحدهما ديني، والآخر دنيوي**.

وبهذا **ينتهي هذا المبحث** الذي دار حول أهمية التسامح، وأسبابه، ومظاهره عند ابن عاشور.

المبحث الثالث

بيان ابن عاشور لأسس التسامح في الإسلام، وتطبيقاته عند المسلمين

المطلب الأول

بيان ابن عاشور لأسس التسامح في الإسلام

لقد أبان ابن عاشور أن الإسلام قد أرسى قواعد التسامح، وأوضحها بأجلى ما يكون.

وابن عاشور – في ذلك – يستند إلى نصوص من القرآن الكريم؛ ليؤيد بها ما يقرره من ذلك.

يقول – رحمه الله – في غضون بحثه عن التسامح بعد أن أبان عن الأسباب التي تُمَكِّن للتسامح وهي **صلاح العقيدة، وعمل مكارم الأخلاق، يقول** بعد ذلك مبيناً **أسس التسامح في الإسلام**: «لقد أسس الإسلام للتسامح أسساً راسخة، وعقد له مواثق متينة، وفَصَل فصلاً مُبِيْناً بين واجب المسلمين بعضهم مع بعض في تضامنهم، وتوادهم من جهة ما يجمعهم من الجامعة الإسلامية، وبين حسن معاملتهم مع من تقتضي الأحوال مخالطتهم من أهل الملل الأخرى»[2].

ثم **قرر** – بعد ذلك – أن قاعدة هذه الأسس هي القاعدة الفكرية النفسية، ويعني بذلك – كما يقول – أن القرآن، والسنة يعلمان المسلمين أن الاختلاف ضروري في جِبلة البشر،

(١) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٨.

(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ .

وأنه مِنْ طَبْعِ اختلاف المدارك، وتفاوت العقول في الاستقامة[1].

ويقول – بعد أن قرر ذلك – : «وهذا المبدأ[2] إذا تَخَلَّق به المرء أصبح ينظر إلى الاختلاف **نَظَرَه** إلى تفكير جِبلّي تتفاوت فيه المدارك إصابةً وخطأً، لا نَظَرَه إلى الأمر العدواني المثير للغضب»[3].

ثم يستشهد لذلك بقوله – تعالى – : ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ (هود:١١٨:١١٩) .

وقوله: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾(الكهف: ٢٩)[4][5].

وقوله: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِى ٱلْأَمْرِ وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ * وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (الحج:٦٧) .

ثم **يعلِّق** بعد إيراده هذه النصوص بقوله: «فهذا أساس خلقي عظيم، وهو أن يكون المسلم يضعُ الأشياء مواضعها، ويحكم لها بأوصافها، ولا يكون مندفعاً إلى جميع العوارض التي تعرض له بإحساسٍ ودافعٍ متحدٍ لا يستطيع مخالفته»[6].

ثم **يقرر** بعد ذلك أن الإسلام دعا الناس إلى الوَحْدَة في دين الفطرة، وأراهم محاسنها. ولكنه لم يَدْعُ أتباعه إلى مناوأة من أعرض عن الدخول في تلك الوَحْدَة، واختار لنفسه

(١) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ .

(٢) يعني به ضرورة وجود الاختلاف .

(٣) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٦ – ٢١٧ .

(٤) انظر: التحرير والتنوير ١٢/١٨٧ .

(٥) قال في تفسير هذه الآية: «بعد أن أمر الله نبيه ﷺ بما فيه نقض ما يفتلونه من مقترحاتهم، وتعريضٌ بتأييسهم من ذلك أمره أن يصارحهم بأنه لا يَعْدِل عن الحق الذي جاءه من الله، وأنه مبلِّغُه دون هوادة، وأنه لا يرغب في إيمانهم ببعضه دون بعض، ولا يتنازل إلى مشاطرتهم بشطر الحق الذي جاء به، وأن إيمانهم، وكفرَهم موكول إلى أنفسهم؛ لا يحسبون أنهم بوعد الإيمان يستنزلون النبي ﷺ عن بعض ما أوحي إليه»، تفسير التحرير والتنوير ١٥/٢٠٧ .
وهو بهذا النص يوضح منهجه المعتدل في التسامح؛ إذ يرى أن التسامح لا يكون بنقض شيء من عرى الحق، كما صرح بذلك في قوله لما أراد أن يفيض عن بيان معنى التسامح: «حتى ينجلي واضحاً لا يقبل تحريفاً لمعناه، ولا شكًّا في مغزاه»، أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .

(٦) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٧ .

الحالة الناقصة[1].

وبعد أن **أوضح** بهذا البيان الموجز أُسُسَ التسامح في الإسلام **ختم** الكلام على هذه المسألة بقوله: «وبقية أسس التسامح حاصلة بوصايا الإسلام بحسن معاملة المخالفين في الدين؛ ليهذب من الإحساس الذي ينشأ عن المخالفة؛ حتى لا يتجاوزَ اعتقادُ المسلمِ كمالَ حالِه إلى أن يكون عَدُوًّا، وحَنِقاً، وبغيضاً لأهل الأديان من جهة المخالفة في الدين»[2].

وقوله – رحمه الله – : «حتى لا يتجاوز اعتقاد المسلم... في الدين» **محلُّ إشكال**؛ **إذ قد يريد بذلك** أن المسلم لا يجوز له أن يتعالى، ويتكبر بمجرد كونه مسلماً، وأن المسلم أكمل حالاً من غيره؛ فيحمله ذلك إلى أن يتصرف بما يجعله عدواً، مُبْغَضاً من قِبَل المخالفين في الدين، مُنَفِّراً لهم عن الحق بسلوكه الشائن؛ من نحو الظلم والاعتساف، فهذا المعنى لا إشكال؛ إذ ينبغي للمسلم أن يكون لطيفاً ليناً في تعامله، وأخلاقه، ودعوته، خصوصاً مع المسالمين الذين لم يقاتلونا في الدين، ولم يظاهرونا العداوة.

وقد يراد من المعنى ألا يُبْغَض المخالف في الدين كالكفار والمشركين.

وهذا محل إشكال؛ إذ هو مخالف لقوله – تعالى – : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ (الممتحنة: ٤) .

ولعل مراد ابن عاشور هو الاحتمال الأول؛ بدليل **قوله** في تفسير الآية السابقة آية الممتحنة: «ذلك أنه بعد الفراغ من بيان خطأ من يوالي عدوَّ الله بما يجر إلى أصحابه مضارَّ في الدنيا والآخرة؛ تحذيراً لهم من ذلك – انتقل إلى تمثيل الحالة الصالحة بمثال من فِعْلِ أهل الإيمان الصادق، والاستقامة القوية، وناهيك به أسوة»[3].

ويقصد بقوله: «وناهيك به أسوة»: إبراهيم – عليه السلام – .

إلى أن **قال**: «وإبراهيم – عليه السلام – مثلٌ في اليقين بالله، والغضب له؛ عرف ذلك: العربُ، واليهود، والنصارى من الأمم، وشاع بين الأمم المجاورة من الكنعانيين، ولعله بلغ

(١) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٧ .
(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٧ .
(٣) تفسير التحرير والتنوير ٢٨/ ١٤٢ .

الهند.

وقد قيل: إن اسم (بَرهما)[1] معبود البراهمة من الهنود محرف عن اسم إبراهيم، وهو احتمال»[2].

إلى أن **قال** في تفسير قوله – تعالى –: ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا﴾: «وبدا: معناه: ظهر، ونشأ، أي أحدثنا معكم العداوة ظاهرةً لا مواربة فيها؛ أي ليست عداوة القلب خاصة، بل هي عداوة واضحة علانية بالقول والقلب، هي أقصى ما يستطيعه أمثالهم من درجات تغيير المنكر، وهو التغيير باللسان؛ إذ ليسوا بمستطيعين تغيير ما عليه قومهم باليد؛ لِقِلَّتهم، وضعفهم بَيْن قومهم»[3].

ولعل في هذا بياناً لموقف ابن عاشور في هذه المسألة؛ حيث يفرق بين المسالم، والمناوئ، وبين ما يقتضيه كل مقام من العدل، والإحسان، وأخذ الحيطة والاحتراس، مع بقاء بغض ما هم عليه من الكفر.

وهذا ما يؤكده تفسيره للآية التي تليها هذه الآية، وهي قوله – تعالى –: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ...﴾الآية.

وقد سبق الكلام عليها في المبحث الماضي.

فهذا هو حاصل تقريره، وبيانه لأسس التسامح في الإسلام.

المطلب الثاني

مقارنة ابن عاشور بين تسامح المسلمين وغيرهم

مر في المبحث الثاني عند الكلام على أهمية التسامح والبحث فيه – الإشارةُ إلى شيء من كلامه على ما يلقاه المسلمون من بعض أهل الملل من صلابة المعاملة، وسوء الطوية، وتبييت

(١) برهما، أو براهما: وهو الذي تنسب إليه الديانة الهندية القديمة المعروفة بالبرهمية، والتي يسمي أتباعها البراهمة؛ وسميت بذلك نسبة إلى براهما، وهو الإله الأعظم في الديانة البرهمية الهندوسية، ويزعمون أنه هو الروح العليا، ويسمونه نَفْس العالَم.
انظر: مقارنات الأديان الديانات القديمة للشيخ محمد أبو زهرة ص ١٨ ٢٤، والفكر الشرقي القديم، لجون كولر ص ٣١ ٣٣، و٨٣ ٨٤، و٤٠، و٩٢ ١٠٢، وتاريخ الأديان، دراسة وصفية، لمحمد خليفة حسن ص ٧١، و٧٦، و٩٥ ٩٦، والديانات والعقائد لأحمد عبدالغفور عطار ص٨٦ .

(٢) تفسير التحرير والتنوير ٢٨/ ١٤٣ .

(٣) المرجع السابق ٢٨/ ١٤٤ – ١٤٥ .

الشر، وأن ذلك قد يجعل بعض المسلمين يتجافى عن خلق التسامح.

فابن عاشور لما أوضح ما يلقاه المسلمون من بعض أهل الأديان الأخرى من سوء المعاملة **عقد مقارنة** بين تسامح المسلمين وغيرهم.

وقد **مهَّد** لهذه المقارنة بمقدمة أوضح من خلالها أن فَرْطَ حبِّ المتدين لدينه يثير فيه غَيْرةً عليه، وأن هذه الغيرة هي الباعثة على كراهيته ما يخالفه[1].

ثم **قرر** بعد ذلك أن هذا السبب يدعو أهل الدين إلى الرغبة في تكثير سواد أتباعه، وإلى مناوأة من يأبى من متابعته، لا سيما – كما يقول – إذا ضم أولئك الآبون – إلى إبائهم – التنديد على الدين الذي يُدْعون إليه.

ثم **يقرر** أن اللائم على المحبوب بغيض للملوم[2]، مستشهداً بقول أبي الطيب المتنبي:

أأحبه وأحبُّ فيه ملامة إن الملامة فيه من أعدائه[3]

وبعد أن **قرر** ما سبق، **قال**: «فلذلك كان أهل الأديان منذ عُرِف التاريخ يجعلون الدينَ **جامعة، ومانعة**؛ أي كما يجعلونه **جامعاً** للمتدينين به في المودة، وحسن المعاشرة والعصبية – كذلك يجعلونه **مانعاً** من الامتزاج، والمعاشرة، والمودة مع المتدينين بغير دينهم.

ثم نَشَبَ بينهم؛ بحكم التولد، والتدرج صَدْفُ الكراهية، ثم الغلظة، ثم البطش بأولئك المخالفين»[4].

ثم **يستشهد** على ذلك بشواهد التاريخ، **ويقرر** أن الأمة المتدينة إذا غلبت أمة تَدِيْن بغير دينها جعلت أول ما يحمل عليه الغالبُ المغلوبَ أن يَصُدَّه عن دينه، وأن يعبث بشعائره من هدم معابد، وإحراق كتب، وتقتيل، وتمثيل.

ويمثِّل لذلك بما فعله الآشوريون، والرومان باليهود، وما فعله الحبشة بالعرب حين جاؤوا؛ لهدم الكعبة بمكة عام الفيل، وكما قَصَّهُ الله – تعالى – من قصة أصحاب الأخدود

(١) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .
(٢) انظر: المرجع السابق ص٢١٤ .
(٣) في همزيته التي يقول طالعها:
عذل العواذل حول قلبي التائه وهوى الأحبَّةِ فيه من سودائِهِ
انظر: شرح ديوان المتنبي لأبي البقاء العكبري ١/ ١و٤ .
(٤) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ – ٢١٥ .

- وهم من أهل اليمن المتهوّدين - بنصارى نجران[1].

ثم **بيَّن** بعد ذلك: «أن شواهد الغلظة في معاملة المتدينين بالدين المخالف إذا وقعوا تحت حكم المخالفين كثيرةٌ في تاريخ الأديان.

ثم **مثَّل** لذلك بما قصه الله - تعالى - من خبر موسى - عليه السلام - كما في قوله - عز وجل - : ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ ﴾ (غافر: ٢٨).

وبما كان من قريش حين لم يحتملوا مشاهدة صلاة رسول الله ﷺ فتآمروا، وبعثوا سفهاءهم؛ فوضعوا على ظهره حين سجوده سَلَى[2] جزور[3][4][5].

ثم **يعلق** على هذه الشواهد المخالفة للتسامح، فيقول: «وهذا السلوك في المعاملة لم يكن خاصًّا بأهل الأديان الضالة، بل جاءت به تعاليم بعض الأديان السماوية؛ لحكمة ناظرة إلى قصور أخلاق متبعي تلك الأديان، أو عدم استكمال عصور أخلاقهم»[6].

ثم **يقارن** ما سبق ذكرُه من صنيع أهل الأديان بما في دين الإسلام من التسامح؛ **فيقول**: «أما الإسلام فمع ما دعا إليه أتباعه من جَعْلِه الدينَ هو الجامعةَ العظمى التي تضمحل أمامها سائرُ الجامعات - فهو لم يجعل تلك الجامعة سبباً للاعتداء على غير الداخل فيها، ولا لِغَمْطِ حقوقه في الحياة، وإجراء الأحكام؛ فجعل التسامح من أصول نظامه»[7].

وهذا ما سيتبين من المطلب التالي.

(١) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٥ .
(٢) السلى: الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الجنين، يكون ذلك للناس، والخيل، والإبل، وغيرها، والجمع: أسلاء. انظر: لسان العرب ١٤/ ٣٩٦.
(٣) الجزور: الناقة المجزورة التي جزرت، أي نحرت. انظر: لسان العرب ٤/ ١٣٤ .
(٤) انظر: صحيح مسلم (١٧٩٤) .
(٥) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٥ .
(٦) المرجع السابق ص٢١٥ .
(٧) المرجع السابق ص٢١٥ .

المطلب الثالث

استشهاده بالتاريخ على تسامح المسلمين

مرَّ في المطلب الماضي إشارة إلى بيان ابن عاشور لما يدعو الإسلام أتباعه إلى التسامح، وما كان عليه المسلمون من ذلك الخلق مع المخالفين، وذلك عند الكلام على المقارنة بين تسامح المسلمين مقارنة بغيرهم.

والكلام ههنا تأكيد على ما مَرَّ ذكره، وبيان له بشيء من البسط؛ فابن عاشور – رحمه الله – يستشهد بوقائع التاريخ على تسامح المسلمين مع أهل الديانات الأخرى تسامحاً لا تعرفه الأمم الأخرى، وأن ما لقيه المسلمون من كل العصور من وقت ظهور الدين من ظلم أصحاب الديانات الأخرى، وصلابة معاملتهم له – لم يكن حائلاً بين المسلمين وبين تخلُّقهم بخلق التسامح، واكتساب فضائله، خصوصاً لما كانت الدولةُ، والسلطانُ، والغلبةُ للمسلمين، وأَزِمَّةُ الأمورِ بأيديهم [1].

قال – رحمه الله – بعد أن **قرر** أسس التسامح في الإسلام، **وبيَّن** مظاهر التسامح فيه، مستشهداً بوقائع من تاريخ المسلمين تدل على تسامحهم، **قال**: «وقد روينا أن إسماعيل القاضي[2] دخل عليه ذمي؛ فأكرمه؛ فوجد[3] الحاضرون، فتلا هذه الآية عليهم»[4].

---

(١) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٤ .

(٢) هو إسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضي الأزدي البصري، ثم البغدادي المالكي، ولد سنة ٢٠٠هـ، وتوفي سنة ٢٨٢هـ، من أعلام مذهب مالك بالعراق، وقيل إنه بلغ مرتبة الاجتهاد المطلق. انظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٤/ ٥٥٨، و٦٩٨، و٧٠٠ – ٧٠١، و٧٩٨، و١٥/ ٢٠٩، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٨ .

(٣) يعني حصل لهم موجدة، وهي الغضب؛ أي حصل لهم غضب من جراء صنيعه. انظر: لسان العرب ٢/ ٤٤٦ .

(٤) يعني قوله – تعالى –: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ ...﴾ انظر: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص٢١٨ .
وقال ابن عاشور مبيناً أصل هذه القصة: «أشار ابن العربي إلى ما ذكره عياض في المدارك أن القاضي إسماعيل ابن إسحاق دخل عليه الوزير عبدون بن صاعد النصراني، وزير المعتضد بالله العباسي، فقام له، ورحَّب به؛ فرأى إنكار الشهود ذلك، فلما خرج الوزير قال إسماعيل: (قد علمت إنكاركم، وقد قال الله تعالى –: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾، وهذا من البر)». أصول النظام الاجتماعي ص ٢١٨ – ٢١٩ .

وقال بعد ذلك: «وإن شئت فَلُذْ **بشواهد التاريخ** في عصور الإسلام الجارية على تعاليمه الحقة، والمنزهة عن الأفن والتحريف – تَجدْ مصداق ما ذكرناه»[1].

ثم **شرع** في بيان تسامح المسلمين مع من كانوا تحت سلطانهم من سائر الأمم، **فقال**: «لقد مازج المسلمون أمماً مختلفة الأديان دخلوا تحت سلطانهم من نصارى العرب، ومجوس الفرس، ويَعَاقِبَةِ القِبْط، وصابئة العراق، ويهود أريحا؛ فكانوا مع الجميع على أحسن ما يعامل به العشيرُ عشيرَه؛ فتعلموا منهم، وعلموهم، وترجموا كتبَ علومهم، وجعلوا لهم الحريةَ في إقامة رسومهم، واسْتَبْقَوا لهم عوائدَهم المتولدةَ عن أديانهم. وربما شاركوهم في كثير منها **بعنوان عوائد**، كما كان عملهم في عيد النيروز[2]، وعيد الغمس[3].

(١) انظر: أصول النظام الاجتماعي ص٢١٩ .

(٢) عيد النيروز: ويقال: النوروز: أعظم أعياد المجوس؛ فهو عيدهم الأكبر، ويقع في أول يوم من سنتهم، ويقال: إن أول من اتخذه (جم شاد) أحد ملوك الطبقة الثانية من الفرس، وأن الدين كان قد فسد قبله؛ فلما ملك جدَّده، وأظهره؛ فسُمِّي اليوم الذي ملك فيه نوروز، أي اليوم الجديد. ولهم في أسباب اتخاذه عيداً حكايات طويلة، جُلُّها مبنيٌّ على الخيال. انظر: تفصيل ذلك في: مروج الذهب، ومعادن الجوهر للمسعودي، ٢/٢١٧، وصبح الأعشى للقلقشندي ٢/٤١٨ – ٤١٩، والأعياد وأثرها على المسلمين د. سليمان السحيمي ص٦٧ – ٦٩.

(٣) عيد الغمس: عيد عند النصارى، ويعرف بـ(عيد الغطاس) أو (الظهور الإلهي): وأصله عندهم أن يحيى ابن زكريا – عليه السلام – المعروف عندهم بيوحنا المعمدان عَمَّد المسيح، أي غسَّله في بحيرة الأردن، وعند خروج المسيح – عليه السلام – من الماء، اتصل به روح القدس؛ فصار النصارى يغمسون أولادهم في هذا اليوم، ولا يكون ذلك إلا في شدة البرد، ويسمونه يوم الغطاس، ويكون في اليوم الحادي عشر من شهر طوبة. انظر: صبح الأعشى ٢/٤٢٦، والخطط المقريزية للمقريزي ١/٢٦٥، والأعياد وأثرها على المسلمين ص ٥٦ – ٥٧ .

في مصر»[1][2].

ثم **يبين** تفرد المسلمين بروح التسامح تفرداً لم يُعْرَف قبلهم ولا بعدهم، **فيقول**: «ولم يحفظ **التاريخ** أن أمة سَوَّت رعاياها المخالفين لها في دينها برعاياها الأصليين في شأن قوانين العدالة، ونوال حظوظ الحياة بقاعدة: (لهم ما لنا، وعليهم ما علينا)[3] مع تخويلهم البقاء على

(١) هذه الأعياد يقع فيها المشاركة من بعض المسلمين، فعيد النيروز تحتفل فيه الدولة الفاطمية، ومن عادتها فيه أن تُعَطَّل الأسواق، ويَقِلَّ سعي الناس في الطرقات، وتوزع فيها الكسوة.وقد شاركهم بعض المسلمين في هذا الاحتفال؛ فتراشوا بالماء على عادة الفرس فيه، حتى أصبح هذا العيد مجمعاً للمنكرات، وفعل الفواحش من شرب الخمور والفسوق.ولم تتوقف المشابهة على المشاركة الخارجة، بل أثرت حتى على الفكر، فتغنى بها الشعراء، وأهدوا إلى السلاطين بتلك المناسبة. ولا يزال الاحتفال بهذا العيد إلى يومنا هذا، ويشارك فيه بعض المسلمين. انظر: المدخل لابن الحاج ٢/ ٥٠ – ٥٤، وتنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين لابن النحاس ص٣٠٨، والأعياد وأثرها على المسلمين ص١٣٧ – ١٣٨ . وكذلك الحال بالنسبة لعيد الغطاس، وهو أحد أعياد النصارى؛ حيث كانت الدولة الفاطمية تحتفل به، ويشاركهم فيه بعض المسلمين، فتنصب الخيام على السواحل، وتوقد الشموع، ويحضر المغنون، وتشرب الخمور، حتى يحين وقت الغطاس، فينزلون في البحر. وبعض المسلمين يوسعون فيه النفقة على أولادهم، مما يزيد في تعظيم هذا الموسم. وبعض جهلة المسلمين يغطس في تلك الليلة كما يغطسون، وبعضهم يدخل أولاده الحمام في ذلك الوقت، ويزعمون أن ذلك ينفع الولد. وهذا هو دينُ النصارى، والتَّشبهُ بهم في ذلك من أقبح المنكرات. انظر: المدخل ٢/ ٥٩، وتنبيه الغافلين ص٣٠٩، والخطط ١/ ٤٥، والأعياد وأثرها على المسلمين ص ١٤١ – ١٤٢ . ولا ريب أن المشاركة التي تقع من بعض المسلمين في هذا الباب محرمة، وليست من باب التسامح المحمود؛ وابن عاشور – رحمه الله – أخبر عن بعض المسلمين أنهم يحضرون تلك المناسبات، واحترس بقوله (**بعنوان عوائد**) . ولعله أراد الاحتراس من كون بعض المسلمين يحضرونها من باب العادة فحسب. ولا ريب أن مجرد الحضور مخالف لنصوص الشريعة، وليس تسامحاً محموداً، ولا يرجى من ورائه مصلحة، بل هو مفسدة ظاهرة؛ إذ هو من شهود الزور، وابن عاشور ذكر ذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾الفرقان: ٧٢ . قال في تفسير هذه الآية: «أتبع خصال المؤمنين الثلاث التي هي قوام الإيمان بخصال أخرى من خصالهم، هي من كمال الإيمان، والتخلق بفضائله، ومجانبة أحوال أهل الشرك. وتلك ثلاث خصال، أولاها أَفْصَحَ عنه قوله هنا ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾»تفسير التحرير والتنوير ١٩/ ٧٨ . إلى أن قال في تفسير الزور: «والزور: الباطل من قول، أو فعل، وقد غلب على الكذب؛ فيجوز أن يكون معنى الآية: أنهم لا يحضرون محاضر الباطل التي كان يحضرها المشركون، وهي مجالس اللهو، والغناء، والغيبة، ونحوها.وكذلك أعياد المشركين، وألعابهم». تفسير التحرير والتنوير ١٩/ ٧٨، وانظر: تفصيل الكلام في تحريم مشابهة الكفار في أعيادهم إلى اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ١/ ٤٢٢ – ٤٢٥ و٤٢٩ و ٤٤٠ – ٤٥١، وانظر: الأعياد وأثرها على المسلمين ص ١٢١ – ١٣٢ .

(٢) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٩ .

(٣) ساق الشيخ ابن عاشور هذا الكلام باعتباره قاعدةً، ولم يذكرها بوصفها حديثاً، وهذه القاعدة=

رسومهم وعاداتهم – مثل أمة المسلمين»[1].

وبيَّن في موضع آخر أثر ذلك التسامح على الأمم الأخرى؛ حيث سهلت تلك المعاملة لكثير من الأمم الدخول في دين الإسلام، أو في حكمه؛ بما شاهدوه من آثار محامد سياسته لرعاياه مع عدم التشويش على أهل الأديان عقائدهم؛ فتمكنوا بذلك خير تمكن من مخالطة المسلمين في معظم شؤون الحياة مخالطةً خوَّلت لهم مزيد الاطلاع على محاسن الإسلام وتربية أهله.

وقرر بعد ذلك أن هذا هو السبب في إسلام كثير من المتدينين مثل: نصارى نجران، وتغلب، وقضاعة، وغسان، ومثل يهود اليمن، ومجوس الفرس والبربر، ومثل نصارى القبط، والجلالقة، والبربر.

ومن لم يدخل منهم في دين الإسلام سهل عليه الدخول في ذمته[2].

وبهذا ينتهي الكلام في هذا المبحث الذي دار حول بيان ابن عاشور لأسس التسامح في الإسلام، وتطبيقاته عند المسلمين.

= يذكرها بعضهم على أنها حديث مرفوع إلى النبي ﷺ، ونصُّه: «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» يعني أهل الذمة.

قال الألباني – رحمه الله – عن هذا الحديث: «باطل لا أصل له، وقد اشتهر في هذه الأزمنة المتأخرة على ألسنة كثير من الخطباء، والدعاة، والمرشدين؛ مغترين ببعض الكتب الفقهية»، سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١٠٣).

وبعد أن ساق بعض الأقوال لأئمة الحديث القائلين بعدم صحته، قال: «بل قد جاء ما يدل على بطلان ذلك، وهو قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإن فعلوا ذلك فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقِّها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين».

وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما بيَّنته في الأحاديث الصحيحة (٢٩٩)».

إلى أن قال: «فهذا نصٌّ صريح على أن الذين قال فيهم الرسول ﷺ هذه الجملة: «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» ليس هم أهل الذمة الباقين على دينهم، وإنما هم الذين أسلموا منهم، ومن غيرهم من المشركين» سلسلة الأحاديث الضعيفة ٣/ ٢٢٣ – ٢٢٤.

(١) أصول النظام الاجتماعي ص٢١٩ .

(٢) انظر: بحثه (أثر الدعوة المحمدية في الحرية والمساواة) في مجلة الهداية الإسلامية، الجزء التاسع، والعاشر، المجلد السادس، ربيع الأول والثاني، ١٣٥٢هـ .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد: ففي خاتمة البحث هذه خلاصة لأهم ما تضمنه من نتائج:

١. قضية التسامح الديني قضية عقدية فكرية تدور حول التعامل مع المخالفين في الدين. وقد نشأت في أوربا على أنقاض الحروب الدينية، ثم تحولت إلى مبدأ يقوم على أسس، ثم مرت بأطوار عدة.

٢. يرى ابن عاشور أن التسامح في اللغة إبداء السماحة القوية، وأنها لِيْنٌ في الطبع في مظان تكثر فيها الشدة، ويُطْلِق التسامح على سماحة خاصة، وهي إبداء السماحة لمخالفي المسلمين بالدين.

٣. يفرق ابن عاشور بين السماحة، والتسامح؛ إذ يرى أن التسامح أخص، وأنه ناشئ عن السماحة. وهو - بذلك - يستقل عن العلماء الذين استعملوا السماحة مرادفة للتسامح، أو خصصوها بالوصف الذي يميزها عن أصل السماحة وإن لم يستعملوا لفظ التسامح بعينه.

٤. يرى ابن عاشور أن البحث في التسامح من أهم المباحث، ويجعله من محاسن الإسلام، ويسميه **العظمةَ الإسلامية**، ويُرْجِع أسبابه إلى إصلاح التفكير، ومكارم الأخلاق.

٥. يُرْجِع مظاهر التسامح إلى **مظهر ديني** ينشأ في المعاملات التي تَعْرِض عند الانفعالات الناشئة عن المخالفة في الدين.

٦. **ودنيوي** ينشأ عن المعاملات الدنيوية التي تَعْرِضُ بين فريقين مختلفين متجاورين في مكان.

٧. قرر أن الإسلام أَسَّس للتسامح أسساً راسخة، وعقد له مواثق متينة تبيِّن واجب المسلمين مع بعض، وتقرر حسن معاملتهم لغيرهم من أهل الملل الأخرى.

٨. قَارَنَ بين تسامح المسلمين وغيرهم، وقَرَّرَ أن تَسَامُحَ المسلمين لا يقارن بغيرهم مع ما يلقاه المسلمون من صلابة في التعامل من أهل الملل الأخرى.

التوصيات

من خلال النظر في مؤلفات ابن عاشور يتضح أن هناك جوانب تستحق الدراسة في

تخصص العقيدة، ومنها:

القضاء والقدر، والحكمة، والتعليل، والهداية والإضلال عنده، والتلازم بين العقيدة والشريعة عنده، وارتباط الأخلاق بالعقيدة عنده، والعلاقة بين علم العقيدة، وعلم المقاصد عنده، والعلاقة بين علم العقيدة، وأصول النظام الاجتماعي عنده، وموقفه من قضية الحرية، وموقفه من الفلسفة، والفلاسفة، وهل يرى نفسه أشعريًّا؟، ومفهوم الفطرة عنده.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المصادر و المراجع

١. آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، جمع وتحقيق: نجله د. أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.

٢. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، للإمام محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، القاهرة، ط٣، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.

٣. الأعياد وأثرها على المسلمين، د. سليمان السحيمي، الجامعة الإسلامية، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

٤. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. ناصر بن عبدالكريم العقل، مكتبة العبيكان، ط ١، ١٤٠٤هـ.

٥. الإمام محمد الخضر حسين، بأقلام نخبة من أهل الفكر، جمعه علي الرضا الحسيني، الدار الحسينية للكتاب، عام ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، (د.ط).

٦. البداية والنهاية لابن كثير، تحقيق د. عبدالله التركي، بالتعاون مع مركز الدراسات الإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر، والتوزيع، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

٧. تاريخ الأديان، دراسة وصفية، محمد خليفة حسن (د.م.ن.ط.ت).

٨. ترجمة الأعلام للشيخ محمد الفاضل بن عاشور، الشركة التونسية لفنون الرسم، تونس، ١٩٧١م، (د.ط).

٩. التسامح بين شرق وغرب، دراسات في التعايش وقبول الآخر، سمير الخليل، وآخرون، بيروت، دار الساقي، ١٩٩٢م، (د.ط).

١٠. التعريفات للجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م، (د.ط).

١١. تفسير التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م (د.ط).
١٢. التقريب لتفسير التحرير والتنوير، محمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.
١٣. تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، لابن النحاس، طبع مكتبة الحرمين، ط٢ (د.ت).
١٤. تونس وجامع الزيتونة، للشيخ محمد الخضر حسين، المطبعة التعاونية، دمشق، ١٩٧١م (د.ط).
١٥. الخطط المقريزية المسمى – المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار – لتقي الدين أحمد ابن علي المقريزي، دار صادر، بيروت (د.ط.ت).
١٦. الديانات والعقائد، لأحمد عبد الغفور عطار، طبع بإشراف دار الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.
١٧. ديوان سقط الرند لأبي العلاء الرندي، دار صادر، بيروت، ١٣٧٦هـ، (د.ط).
١٨. رسائل الإصلاح للشيخ محمد الخضر حسين، دار الإصلاح، السعودية، الدمام (د.ط.ت).
١٩. رسالة في التسامح لجون لوك، ترجمة عبدالرحمن بدوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٣م (د.ط).
٢٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط٤، ١٤٠٥هـ.
٢١. سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٩٧م.
٢٢. شرح ديوان المتنبي لأبي البقاء العكبري، ضبطه وصححه، ووضع فهارسه مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبدالحفيظ شلبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان (د.ط.ت).
٢٣. شعر زياد الأعجم، تحقيق: يوسف بكار، دار المسيرة ١٤٠٣هـ.
٢٤. شعر المقنع الكندي، تحقيق: أحمد سامي زكي منصور، الكويت، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية الحولية، ١٤٣٢هـ.
٢٥. شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمد الطاهر بن عاشور للشيخ محمد الحبيب، ابن

الخوجة، الدار العربية للكتاب، تونس.
٢٦. شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، تأليف د. بلقاسم الغالي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦هـ.
٢٧. صبح الأعشى في صناعة الإنشا، لأحمد بن علي القلقشندي، الهيئة المصرية للكتاب، ١٤٠٥هـ (د.ط).
٢٨. صحيح البخاري، للإمام البخاري، عناية أبي صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م (د.ط).
٢٩. صحيح مسلم، للإمام مسلم، عناية أبي صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م (د.ط).
٣٠. الفكر الشرقي القديم، تأليف: جون كولر، ترجمة كامل يوسف حسين، مراجعة: د. إمام عبدالفتاح إمام (د.م.ن.ط.ت).
٣١. قصة الاضطهاد الديني في المسيحية والإسلام، د. توفيق الطويل، القاهرة، الزهراء للإعلام العربي، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م (د.ط).
٣٢. لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت (د.ط.ت).
٣٣. مجلة جوهر الإسلام عدد ١، السنة ١٩٦٣م.
٣٤. مجلة الهداية الإسلامية، الجزء التاسع والعاشر، المجلد السادس، ربيع الأول والثاني، ١٣٥٢هـ.
٣٥. محمد الخضر حسين حياته وآثاره، لمحمد مواعده، الدار الحسينية للكتاب، ط٢، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
٣٦. محمد الطاهر بن عاشور علامة الفقه و أصوله، والتفسير وعلومه، تأليف: إياد خالد الطباع، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.
٣٧. المدخل لابن الحاج، دار الفكر، ١٤٠٢هـ (د.ط).
٣٨. مروج الذهب، ومعادن الجوهر للمسعودي، شرحه وقدم له: د. مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
٣٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار الدعوة، دار سحنون، ط٢ (د.ت).
٤٠. مقارنات الأديان – الديانات القديمة – للشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي،

القاهرة (د.ط.ت).
٤١. مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط٢، ١٤٢١هـ.
٤٢. معجم الطبراني الكبير، ط٢، ١٤٠٤هـ (د.م.ن).
٤٣. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.
٤٤. المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، المركز العربي للثقافة والعلوم (د.ن.ط.ت).
٤٥. المعجم الوسيط، قام بإخراجه: د. إبراهيم أنيس وزملاؤه، مجمع اللغة العربية، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر (د.ط.ت).
٤٦. نقد التسامح الليبرالي، أ.د. محمد بن أحمد مفتي، مجلة البيان، مركز البحوث والدراسات، ١٤٣١هـ.